# القيمة القانونية لمبدأ التضامن الاجتماعي - دراسة مقارنة - The legal value of the principle of social solidarity -A Comparative Study-

اسم الباحث:أ.م. د. أسامة طه حسين، نبأ رسول غميس

جهة الإنتساب: الجامعة العراقية- كلية القانون والعلوم السياسية

Auther's name: PHD.Assistant professor: Osama Taha Hussein, Nabaa Rasool Ghmayas

Affiliation: Al-Iraqia University / College of Law and Political Science

E-mail: osamah.t.hussein@gmail.com, Nabaarasol@gmail.com

work type: research paper

نوع العمل العلمي: بحث

مجال العمل: القانون الخاص - قانون دستوري discipline: Private law, Constitutional Law

Doi. https://doi.org/10.61279/25ahrc25

Issue No. & date: Issue 24 - April 2024

Received: 13/2/2024

Acceptance date: 26/2/2024 Published Online: 25 April 2024 رقم العدد وتاريخه: العدد الرابع والعشرين - نيسان - ٢٠٢٤

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٤/٢/١٣

تاريخ القبول: ٢٠٢٤/٢/٢٦

تاريخ النشر: ٢٥ نيسان ٢٠٢٤

السياسية - الجامعة العراقية)

ting rights are reserved to the Journal of the College of Law and Political Science at Aliragia University

Intellectual property rights are reserved to the author

Copyright reserved to the publisher (College of Law and Political Science - Aliragia University)

Attribution – NonCommercial - NoDerivs 4.0 International

For more information, please review the rights and license

حقوق الطباعة محفوظة لدى مجلة كلية القانون
 والعلوم السياسية في الجامعة العراقية

حقوق الملكية الفكرية محفوظة للمؤلف حقوق النشر محفوظة للناشر (كلبة القانون والعلوم

نَسب المُصنَّف - غير تجاري - منع الاشتقاق ٤,٠ دولي للمزيد من المعلومات يرجى مراجعة الحقوق والترخيص

**ⓒ(•) ⑤(=)** CC BY-NC-ND 4.0 DEED



# تاریخ التقدیم ۲/۱۳ تاریخ القبول ۲/۲٦ تاریخ النشر ۲/۲۵

# القيمة القانونية لمبدأ التضامن الاجتماعي (دراسة مقارنة)

The legal value of the principle of social solidarity (A Comparative Study)

أ.م. د. أسامة طه حسين الباحثة: نبأ رسول غميس

الجامعة العراقية- كلية القانون والعلوم السياسية Hussein Taha Osama :professor Assistant.PHD Nabaa Rasool Ghmayas Al-Iraqia University / College of Law and Political Science osamah.t.hussein@gmail.com Nabaarasol@gmail.com



#### المستخلص

اختلفت الدساتير في معالجة مبدأ التضامن الاجتماعي كما اختلف القضاء الدستوري والفقه في تحديد قيمته القانونية، وبالرغم من هذا الاختلاف الا أنه لا يمكن انكار الأهمية التي يتمتع بها هذا المبدأ، إذ يتمتع بدور مهم في إدراك حقوق الأنسان واعمالها إذ تبنى على أساسه العديد من الحقوق ولاسيما الحقوق الاجتماعية والاقتصادية التي يتمتع بها الفرد بصورة جماعية ، فضلاً عن دوره المهم في بناء المجتمعات وتطويرها بما يساهم في ضمان رفاهية المواطنين من خلال ضمان إعمال حقوق الأفراد وحرياتهم عن طريق السياسات التي تتبعها الدولة، وهذا ما يؤكد على أهميته في بناء دولة أكثر عدلاً وانصافاً.

الكلمات المفتاحية: التضامن الاجتماعي، مبدأ، قيمة دستورية، قضاء دستوري، الرفاه الاجتماعي.

#### **Abstract**

The constitutions differed in addressing the principle of social solidarity ,as well as the constitutional judiciary and jurisprudence differed in determining its legal value ,and despite this difference ,there is no denying the importance of this principle ,as it has an important role in the realization of human rights and their actions ,as it is based on many rights ,especially the social and economic rights enjoyed by the individual collectively ,as well as its important role in building and Developing Societies in a manner that contributes to ensuring the welfare of citizens by ensuring the realization of individual rights and freedoms through the policies followed by the state ,and this confirms its importance in building a more just state and in fairness.

**Keywords:** social Solidarity, Principle, Constitutional value, Constitutional justice, social welfare.



#### المقدمة

للتضامن الاجتماعي أثر مهم في تخطي الأزمات والحد من أثارها، إذ يظهر مبدأ التضامن الاجتماعي بصوره أكثر وضوحاً خلال الأزمات وذلك من خلال الالتزامات التي يفرضها، الا أن تحديد قيمة الالتزامات التي يفرضها مبدأ التضامن الاجتماعي يتطلب أولاً تحديد القيمة القانونية لهذا المبدأ في سلم الهرم القانوني من أجل رسم حدود تقييد السلطة العامة به، وقد اختلفت الدساتير في معالجة هذا المبدأ وكذلك أختلف كل من القضاء والفقه في تحديد قيمته القانونية، وعلى الرغم من هذا الاختلاف فلا أحد يستطع انكار او الحد من أهميته ودوره في أدراك الحقوق والحريات وبناء مجتمعات أكثر عدالة ورفاهية.

#### أولاً: أهمية البحث

تبرز أهمية البحث في تحديد القوة التي يتمتع بها مبدأ التضامن الاجتماعي في سلم الهرم القانوني ومدى إمكانية تقيد السلطات العامة به لاسيما السلطة التشريعية ومدى امكانية اعمال متطلباته في التشريعات التي تسنها وهذا ما لا محكن تحقيقه الا إذا كان لمبدأ التضامن الاجتماعي قيمة دستورية.

#### ثانياً: مشكلة البحث

تدور مشكلة البحث حول تساؤل أساسي مفاده ماهي القيمة القانونية لمبدأ التضامن الاجتماعي؟ والذي يتفرع الى عدة تساؤلات منها: ما هو موقف الدساتير من مبدأ التضامن الاجتماعي؟ وما هو موقف القضاء الدستوري منه؟ وما هو موقف الفقه منه؟

#### ثالثاً: فرضية البحث

اختلف الفقه في تحديد طبيعة التضامن الاجتماعي وهذا الخلاف انعكس على القيمة القانونية له، إذ تصاغ فرضيتين: تتمثل الأولى أن التضامن الاجتماعي حقاً قامًا بذاته ويدخل في منظومة الحقوق التي يتمتع بها الفرد، اما الثانية فتتمثل بأن التضامن الاجتماعي يُعد مبدأً تستند اليه العديد من الحقوق والحريات.

#### رابعاً: منهجية البحث

تفرض طبيعة البحث اتباع المنهج الوصفي لبيان القيمة القانونية لمبدأ التضامن



الاجتماعي، والاستعانة بالمنهج التحليلي لتحليل النصوص الدستورية والاحكام القضائية والآراء الفقهية مع بيان الرأي عند الزوم، فضلاً عن الاستعانة بالمنهج المقارن بين المانيا، وفرنسا، والولايات المتحدة الامريكية، للمقارنة مع العراق لبيان موقفها والاستفادة من تجاربها.

#### خامساً: خطة البحث

إذ سيتم تقسيم البحث الى ثلاثة مباحث: نبين في المبحث الأول موقف الدساتير من مبدأ التضامن الاجتماعي، ونبين في المبحث الثاني موقف القضاء الدستوري من مبدأ التضامن الاجتماعي، واما في المبحث الثالث فسنبين موقف الفقه من مبدأ التضامن الاجتماعي.



# المبحث الأول موقف الدساتير من مبدأ التضامن الاجتماعي

اختلفت الدساتير في تكريس مبدأ التضامن الاجتماعي فالبعض منها نص عليه بصورة صريحة أما البعض الأخر فقد نص عليه بصورة ضمنية، وبالتالي فإن السؤال هنا كيف عالجت الدساتير مبدأ التضامن الاجتماعي عند النص عليها صراحة؟ وفي حالة المعالجة الضمنية كيف عكن أن نستشف القيمة القانونية للتضامن الاجتماعي؟ وللإجابة على ذلك سنقسم هذا المبحث الى مطلبين: نبين في الأول المعالجة الصريحة لمبدأ التضامن الاجتماعي بصورة صريحه، وفي الثاني المعالجة الضمنية لهذا المبدأ، وعلى النحو الاتي: - المطلب الأول: المعالجة الصريحة لمبدأ التضامن الاجتماعي

نصت العديد من الدساتير ولاسيها الدساتير الحديثة على مبدأ التضامن الاجتهاعي وأهميته في خلق وتعزيز التهاسك بين الافراد داخل المجتمع، باعتبار أن التكريس الصريح لمبدأ التضامن الاجتهاعي يعتبر وسيلة ضرورية لتعزيز العدالة خاصة عندما توجد التزامات متبادلة بين الأفراد داخل المجتمع، وبالرغم من المعالجة الصريحة لمبدأ التضامن الاجتهاعي الا أن الدساتير اختلفت في موضع المعالجة داخل الوثيقة الدستورية وهذا الاختلاف يكشف مدى رغبة السلطة المؤسسة في إضفاء القوة على هذا المبدأ، فالبعض منها ذهب الى تكريسه من ضمن القيم والمبادئ الأساسية، والبعض الأخر كرسه ضمن الحقوق والحريات، واما البعض الأخر كرسه من ضمن الالتزامات والواجبات، وعليه سنقسم هذا المطلب الى ثلاث نقاط تباعاً، وعلى النحو الآقي: -

اولاً: - تكريس التضامن الاجتماعي من ضمن القيم والمبادئ الاساسية

نصت عدة دساتير على مبدأ التضامن الاجتماعي ضمن الباب المخصص للقيم والمبادئ التي تقوم عليها الدولة وبالرغم من ذلك اختلفت الدساتير في تحديد طبيعة الالتزامات التي يفرضها هذا المبدأ فذهبت بعض الدساتير باعتباره من ضمن القيم والمبادئ الأساسية ومنها الدستور الروماني على أن الالتزام يقع على عاتق الدولة بضمان وحدة الشعب الروماني وتضامنهم مع بعضهم البعض حيث نصت المادة (٤) على « الدولة تقوم على وحدة الشعب الروماني وتضامن مواطنيها»، وكذلك الحال بالنسبة الى دستور اسبانيا حيث نص في المادة (٢) على «يقوم الدستور على وحدة الأمة الإسبانية التي لا تنفصل، وطن كل الإسبان الذي لا يقبل التجزئة؛ ويضمن ويعترف بحق الحكم الذاتي للقوميات والمناطق التي يتكون منها ويضمن ويعترف بالتضامن فيما بينها « إذ أكد بشكل أساسي على التضامن بين مختلف القوميات والمناطق في داخل اسبانيا ".

٢ المادة (٢) من دستور مملكة اسبانيا لسنة ١٩٧٨ المعدل.



١ المادة (٤) من دستور جمهورية رومانية لسنة١٩٩١ المعدل.

اما دستور ألمانيا فقد نص في المادة (٢٣) على « تحقيقاً لأوروبا الموحدة، تساهم جمهورية ألمانيا الاتحادية في تطوير الاتحاد الأوروبي الذي يلتزم بالمبادئ الديموقراطية والاجتماعية والإتحادية، وسيادة القانون، ومبدأ التضامن، ويكفل مستوى من حماية الحقوق الأساسية يماثل في جوهره ما نص عليه هذا القانون الأساسي. وفي هذا الشأن، يجوز للاتحاد أن ينقل صلاحيات سيادية بموجب قانون يوافق عليه البند سرات ..... يحق لكل من البند ستاج والبند سرات رفع دعوى أمام محكمة العدل للاتحاد الأوروبي يحق لكل من البند ستاج والبند أوروبي ينتهك مبدأ التكافل. ويلتزم البند ستاج برفع تلك الدعوى إذا طلب ذلك ربع أعضائه» إذ أشار الى التضامن العابر للحدود مع دول الاتحاد الأوروبي من أجل تطويره، وذهب الى الساماح للسلطة التشريعية برفع دعوى أمام محكمة العدل الأوروبية في حال تشريع يخالف مبدأ التضامن الاجتماعي".

وقد تشير بعض الدساتير الى التضامن الاجتماعي جنباً لجنب مع المبادئ او على انه مكمل للمبادئ الأخرى، مثالاً على ذلك نص الدستور المصري في المادة (٨) على « يقوم المجتمع على التضامن الاجتماعي، وتلتزم الدولة بتحقيق العدالة الاجتماعية وتوفير سبل التكافل الاجتماعي، بما يضمن الحياة الكرية لجميع المواطنين، على النحو الذي ينظمه القانون « وعليه فإن المجتمع يقوم على أساسا التضامن الاجتماعي بالإضافة الى التزام الدولة بتحقيق العدالة بين المواطنين وعليه يعتبر التضامن الاجتماعي من السبل التي تحقق العدالة والانصاف بين المواطنين، وكذلك الدستور الكولومبي حيث اكد في المادة الأولى منه على « كولومبيا دولة اجتماعية في ظل سيادة القانون، منظمة على شكل جمهورية اتحادية، لامركزية، تتمتع باستقلالية وحداتها الإقليمية؛ ديمقراطية وتشاركية وتعددية، قائمة على احترام الكرامة الإنسانية وعمل وتضامن الأفراد الذين ينتمون إليها وسيادة المصلحة العامة» وعليه فإن كولومبيا دولة اجتماعية تقوم على أساس احترام الكرامة الإنسانية وتضامن مواطنيها.

# ثانياً: - تكريس التضامن الاجتماعي من ضمن الحقوق

قد تكرس بعض الدول التضامن الاجتماعي من ضمن الحقوق باعتباره حقاً قالماً بذاته، إذ يذهبون الى أن التضامن ليس روحاً إيثارية بل حقاً قالماً ويعتبر التضامن الاجتماعي جزء من الحقوق التي يستحقها الفرد، وبما أن التضامن حقاً يتمثل بحماية حق الفرد من الا يستضعف داخل الجماعة، وبالتالي يكون أساساً معيارياً لفهم التضامن الاجتماعي كنوع من الوحدة التي تتوسط بين الفرد والمجتمع، فأن الحق بالتضامن هو حق معقول للإنسان ويجب أن يدرك للأفراد، ويتوجب حماية الفرد من الاستضعاف

<sup>6</sup> S. J. Scholz, Solidarity as a Human Right, Archiv Des Völkerrechts, Vol. 52, Iss. 1, P. 54.



٣ المادة (٢٣) من دستور جمهورية ألمانيا لسنة ١٩٤٩ المعدل.

٤ المادة (٨) من دستور جمهورية مصر لسنة ٢٠١٤ المعدل.

<sup>0</sup> المادة (١) من دستور جمهورية كولومبيا لسنة ١٩٩١ المعدل.

ويجب أن يضمن حماية هذا الحق من خلال التشريعات من قبل الدولة والتأكيد على أن التضامن حقاً أخلاقياً عندما يشرع في الدساتير والتشريعات، بالمقابل يتوجب على الدولة أن توفر سبلاً لضمان هذا الحق وحمايته وضمان ممارسته من قبل الأفراد وهذا يعني بالطبع وجود حقوق مشتقه من الحق بالتضامن وأن المجتمعات السياسية أو الدول تلتزم بحمايته حقوق الأفراد في المجتمع، وبالتالي وجود هذا الالتزام بأن لا يظلم الفرد بسبب التحيز لبعض المصالح في داخل المؤسسة السياسية وتعني أن حقوق الأفراد يجب أن لا تظلم بواسطة المجتمع ٧.

إذ نص الدستور الكوستاريكي في المادة (٦٤) على (تشجّع الدولة على إنشاء التعاونيات، كوسيلة لتسهيل ظروف حياة أفضل للعمال، كما تؤمّن تطوير التضامن كأداة لنموّ العمال الاقتصادي والاجتماعي، في القطاع الخاص والقطاع العام على حدّ سواء، بالطريقة نفسها، تعترف الدولة بحق أرباب العمل والعمال في تنظيم أنفسهم بحرية في جمعيات التضامن، من أجل تحقيق ظروف حياة أفضل وتنمية اقتصادية واجتماعية) على حقوق العمال في داخل الدولة من خلال تنظيم أنفسهم بالجمعيات التضامنية من أجل الحصول على ظروف حياة أفضل وتنمية اقتصادية واجتماعية.

#### ثالثاً: - تكريس التضامن الاجتماعي من ضمن الواجبات

غالباً ما يرتبط التضامن الاجتماعي بالواجبات ويتضح جوهرة في ذلك، وهذه الواجبات اما تقع على عاتق الدولة، إذ تُشير الدساتير عادة الى التضامن لتأكيد الواجبات الدولة بدلاً من الحقوق تجاه مواطنيها وهي الواجبات التي تفرض على أساس دستوري لخلق دولة الرفاهية او العدالة الاجتماعية من خلال اعترافها بالعديد من الحقوق الاجتماعية، وتفرض الواجبات بالمرتبة الأولى على مؤسسات الدولة أ، او قد تكرس الدول في بعض الأحيان التضامن الاجتماعي باعتباره واجباً يقع على عاتق الأفراد مثال على ذلك المادة (٢) من الدستور اليوناني «للدولة الحق في مطالبة جميع المواطنين بالوفاء بواجب التضامن الاجتماعي والوطني» أ، وكذلك المادة (١٠/٧٥) من دستور جمهورية الدومينيكان على مسؤولية الأفراد القضائية والأخلاقية على عدة واجبات ومنها العمل وفقاً للتضامن الاجتماعي والاستجابة وفقاً للعمل الإنساني في حالات الكوارث العامة التي

١٠ المادة (٢) دستور جمهورية اليونان لسنة١٩٧٥ المعدل.



<sup>7</sup> Ibid. P.59 and 60.

٨ المادة (٦٤) دستور جمهورية كوستاريكا لسنة ١٩٤٩ المعدل.

<sup>9</sup> T. Hostovsky Brandes, Solidarity as a Constitutional Value, Buffalo Human Rights Law Review, Vol. 27, Article 2, P.77 and 82.

تعرض حياة وصحة الناس للخطر"، وأن ما يفسر اعتبار التضامن الاجتماعي واجب بانه مفهوماً جماعياً وجا انه مفهوم جماعي يفرض هذ الواجبات واعباء مباشرة أو غير مباشرة لغرض تحقيق الصالح العام مما يعطي الأولوية للجماعة على حساب الفرد، وان ما يبرر هذا اقتران التضامن الاجتماعي بتعزيز العدالة الاجتماعية بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية وبالتالي فإن وجود التضامن الاجتماعي ضروري لضمان تمتع الأفراد بالحقوق على قدر المساواة وبشكل شامل".

وفي المانيا انخرطت اللجنة الدستورية الألمانية في مناقشات مطوله في بدايات التسعينات من أجل اضافة تعديل دستوري من شأنه أن يدخل في القانون الأساسي الألماني بنودا عن التضامن في المادة (٢/أ)، وأن القصد من هذا الإصلاح الدستوري وفي ضوء التفاوتات الجذرية بين المانيا الشرقية والغربية سابقاً أنتجت عبارة Solidaritatssteuer)) عمامعنى (ضريبة التضامن) من أجل وصف سياسات إعادة التوزيع الاقتصادي لمعالجة التفاوتات الاقتصادية المهائلة بين المانيا الغربية والشرقية، حيث أدخلت العديد من الولايات الفدرالية في دساتيها بنود عن التضامن الدستوري".

نخلص ما تقدم أن الدساتير قد عالجت التضامن الاجتماعي باتجاهات مختلفة، فبعضها قد كرسته التضامن الاجتماعي من ضمن القيم والمبادئ الأساسية والبعض الأخر من ضمن الحقوق أو من ضمن الواجبات، وعلى الرغم من ذلك يمكننا التأكيد على أهمية تكريس التضامن الاجتماعي مبدأ دستوري من المبادئ الأساسية التي يبنى عليها الدستور مما يترتب على ذلك انعكاسه بصوره واضحة على الحقوق والواجبات وخاصه عند تفسير الدساتير، لذلك فإن تكريسه من ضمن الحقوق والحريات سيؤدي الى تحديد التضامن الاجتماعي ضمن نصوص معينه.

# المطلب الثاني: المعالجة الضمنية لمبدأ التضامن الاجتماعي

قد لا تتضمن بعض الدساتير أشاره صريحة لمبدأ التضامن الاجتماعي، ويمكن الاستدلال عليه من خلال نصها الصريح على مبدأ التضامن الاجتماعي سواء باعتباره مبدأ أو حق قامًا بذاته، حينها الدساتير التي لا تتضمن نص صريح على مبدأ التضامن الاجتماعي يمكن الاستدلال عليه من خلال الاشارة الى الحقوق المشتقة على أساس مبدأ التضامن الاجتماعي مثل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي تسمى بحقوق التضامن،

<sup>13</sup> Pensky, Max. The ends of solidarity: Discourse theory in ethics and politics. State University of New York Press, 2009, P.132.



١١ المادة (١٠/٧٥) دستور جمهورية الدومينيكان لسنة.

<sup>12</sup> T. Hostovsky Brandes, Op. Cit, P.77 and 82.

أو من خلال للواجبات التي تعكس التزامًا بالتضامن الاجتماعي، وعليه سنبين الإشارة الضمنية لهذه الالتزامات والحقوق من خلال البحث في كل من دستور جمهورية فرنسا ودستور الولايات المتحدة الامريكية ودستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، سنبين ذلك في ثلاثة نقاط تباعاً وكما يأتي: -

#### اولاً: - دستور جمهورية فرنسا لسنة ١٩٥٨ المعدل

لم ينص دستور فرنسا بشكل صريح على التضامن الاجتماعي وانها من خلال الاستدلال على دستور جمهورية فرنسا ١٩٥٨ وإعلان حقوق الانسان والمواطن وديباجة دستور ١٩٤٦ فقد أضفى على مبدأ التضامن الاجتماعي قيمة دستورية، إذ تم الاشارة الى الإخاء با معنى التضامن الاجتماعي في الديباجة وفي المادة الثانية حيث نصت على « شعار الجمهورية هو الحرية والمساواة والإخاء» والمقصود بالإخاء هنا هو مفهوم الأخوة الانسانية الذي يشير الى الأخلاق الاجتماعية حيث يرون أن جميع البشر أخوة وعنحون لغيرهم ما منحوه لأسرهم وبالتالي يعبر عن استعدادهم لمساعدة الغيرً ١٠، وبالتالي فإن «الإخاء» يُقصد بها التضامن الاجتماعي باعتبارها من الأسس الرئيسية لجمهورية فرنسا، فضلاً عن اشارة اعلان حقوق الأنسان والمواطن على مبدأ التضامن الاجتماعي باعتباره جزء من الكتلة الدستورية ، حيث أشار بأكثر من موضع الى التضامن الاجتماعي منها المادة الخامسة حيث أعطى الصلاحية للسلطة التشريعية أصدرا قانون هنع الأعمال التي تنضر بالمجتمع الفرنسي، وأن المادة (١٣) حيث أوقعت التزام على عاتق الأفراد وهو الالتزام بدفع الضرائب عا يتناسب مع مقدرتهم أن وقد اشارة ديباجة دستور ١٩٤٦ وذلك لما لها من قيمة دستورية داخل فرنسا حيث تم الإعلان فيها على « تعلن الأمة التضامن والمساواة لكل الفرنسيين في تحمل الأعباء الناجمة عن الكوارث القومية»، وعليه ومن خلال الاستدلال على ما تقدم تم اضفاء القيمة الدستورية على التضامن الاجتماعي.

#### ثانياً: - دستور الولايات المتحدة الامريكية١٧٨٧ المعدل

يقوم دستور الولايات المتحدة الامريكية لعام ١٧٨٧ المعدل على أساس حماية الحريات الفردية واضفاء قيمة سامية عليها يجعل من الصعب في الوقت الحالي تحديد قيمة التضامن الاجتماعي في داخل دستور الولايات المتحدة الامريكية لأنه قد يضعف حماية الحقوق والحريات الا أنه هذه الحجة يمكن دحضها من خلال الموازنة بين الحقوق

١٥ المادة (٥) من إعلان حقوق الانسان والمواطن لسنة ١٧٨٩(يحق للقانون أن يمنع فقط تلك الأعمال التي تضر المجتمع. لا يجوز منع ما لم يحظر قانونا، ولا يجوز إجبار أحد على فعل ما لم يأمر به القانون).





<sup>14</sup> S. Stjerno, Solidarity in Europe The History of an Idea, Cambridge University Press, First Published, 2005, P.60 and 61.

والتضامن الاجتماعي، وبالرغم من ذلك فأن استقراء هذا الدستور يكشف أضفاء قيمة دستورية على مبدأ التضامن الاجتماعي، إذ نجد الاشارة الضمنية لمبدأ التضامن الاجتماعي أبتـدأً من الديباجـة التي نصـت عـلى (نحـن شعب الولايـات المتحـدة، رغبـة منا في إنشـاء اتحاد أكثر كمالا، وإقامة العدالة، وضمان الاستقرار الداخلي، وتوفير سبل الدفاع المشترك، وتعزيز الصالح العام وتأمين نعَم الحرية لنا ولأجيالنا القادمة، نرسم ونضع هذا الدستور للولايات المتحدة الأميركية) ويلاحظ من خلال تفسير الديباجة انها تعبر عن وحدة المواطنين وتعاونهم من أجل تحقيق مجتمع أكثر عدالة والعمل على تحقيق الرفاهية في الوقت الحاضر وامتدادها للأجيال القادمة مها يعبر عن حماية حقوقهم على أساس مبدأ التضامن الاجتماعي، فضلاً عن نص الدستور على آليات تحقيق التضامن بين الحكومة المركزية والولايات، حيث نصت المادة (١/ ثامناً) على (تكون للكونغرس سلطة فرض وجباية الضرائب والرسوم والعوائد والمكوس لدفع الديون وتوفير سبل الدفاع المشترك والصالح العام للولايات المتحدة) ١٠ وعليه فإن الدستور قد أعطى للكونغرس السلطة فرض الضرائب لسداد الديون وتوفير الدفاع المشترك والرفاهية العامة، وعليه تسمح هذه لسلطة بتقديم المساعدات المالية لكل من الولايات والأفراد عند الحاجة ولاسيما في أوقات الأزمات، لا يشترط النص صراحة على هذا المبدأ للاعتراف بأهميته، ولا يعنى أن عدم نص الوثيقة الدستورية يلغى قيمة أى مبدأ لمجرد عدم النص عليه صراحه.

#### ثانياً: - دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥

لم ينص دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ صراحة على مبدأ التضامن الاجتماعي وعلى لرغم من ذلك نلاحظ أن فلسفة الدستور قريبة من الاشتراكية لأنه لم يتحرر من فلسفة الأنظمة السابقة وهذا يؤكد على إضفاء قيمة على مبدأ التضامن الاجتماعي ويمكننا توضيح ذلك من خلال استقراء الدستور للتأكيد على إضفاء قيمة دستورية على مبدأ التضامن الاجتماعي، أبتدأ من الديباجة إذ تُستهل بجملة (نحنُ ابناء وادي الرافدين...، فسعينا يدا بيد، وكتفا بكتف، لنصنع عراقنا الجديد، عراق المستقبل...، أن غضي قُدما لبناء دولة القانون، ولم توقفنا الطائفية والعنصرية من ان نسير معا لتعزيز الوحدة الوطنية، وانتهاج سُبُلِ التداول السلمي للسلطة، وتبني اسلوب التوزيع للعادل للثروة، ومنح تكافؤ الفرص للجميع...، نحنُ شعبُ العراقِ الناهض تواً من كبوته، والمتطلع بثقة إلى مستقبله من خلال نظام جمهوري اتحادي ديقراطي تعددي، عَقَدنا العزم برجالنا ونسائنا، وشيوخنا وشبابنا، على احترام قواعد القانون وتحقيق العدل والمساواة...، نحنُ شعبُ العراق الذي آلى على نفسه بكل مكوناته وأطيافه ان يقرر والمساواة...، نحنُ شعبُ العراق الذي آلى على نفسه بكل مكوناته وأطيافه ان يقرر



١٧ المادة (١/ ثامناً) من دستور الولايات المتحدة الامريكية ١٧٨٧ المعدل.

بحريته واختياره الاتحاد بنفسه...، وإنّ الالتزام بهذا الدستور يحفظُ للعراق اتحاده الحر شعبا وأرضاً وسيادةً).

وهذا ما عبر عن اعتناق المستوري لمبدأ التضامن الاجتماعي وذلك من خلال تعبيره عن وحدة الشعب وتعاونهم وتكاتفهم باعتباره لهم مستقبل واحد مشتك، مما يساهم في تأسيس مجتمعاً أكثر ترابطاً وانسجاماً، فضلاً عن اعتناقه مبدأ التداول السلمي للسلطة والتوزيع العادل للثروات بين الأقاليم والمحافظات غير منتظمة بإقليم والعمل على تحقيق تكافؤ الفرص والاهتمام بالمواطنين ولاسيما كبار السن والنساء والأطفال وضمان حماية حقوقهم، على نحو ما سنوضحه لاحقاً، ولابد من الاشارة الى أن الدستور وعلى الرغم من إضفاء قيمة الدستورية على مبدأ التضامن الاجتماعي الا أنه لم يضع آليات لتحقيق التضامن بين الحكومة الاتحادية والأقاليم والمحافظات غير منتظمة بإقليم أو بين الإقليم والمحافظات غير منتظمة بإقليم أو بين الإقليم والمحافظات غير منتظمة بإقليم وهذا ما نسعي الى توضيحه في الفصل الثاني.

وعليه أن تم تفسير النصوص الدستورية عا يتفق مع المبادئ والقيم العامة فأن للتضامن الاجتماعي أهمية خاصة فيما يتعلق بتفسير الحقوق والواجبات الدستورية إذ في أغلب الأحيان تتضمن الدساتير نصوصاً أحكاماً تحدد محتوي الحقوق والواجبات التي يكن من خلال تطبيق التضامن الاجتماعي لإرشادنا الى من يحق له أن يتمتع بحقوق دستورية معينة ومن مُلزم بواجبات دستورية معينة بالإضافة الى تحديد محتوى هذه الحقوق والواجبات والمصالح العامة ألا.

نستخلص ما تقدم، لقد تم إضفاء القيمة الدستورية على مبدأ التضامن الاجتماعي سواء تهت المعالجة بصورة صريحة من خلال الإشارة الواضحة لمبدأ التضامن الاجتماعي مثال على ذلك إشارة كل من دستور جمهورية المانيا وجمهورية مصر وغيرها من الدساتير لمبدأ التضامن الاجتماعي، أو المعالجة بصورة ضمنية من خلال وجود مفاهيم أو اعتناق مبادئ تؤدي الى تحقيق التضامن الاجتماعي او منح حقوق أو فرض التزامات على أساسه وهذا ما يدل على المعالجة الضمنية لمبدأ التضامن الاجتماعي مثال على ذلك الإشارة الضمنية في كل من دستور جمهورية فرنسا و الولايات المتحدة الامريكية ودستور جمهورية العراق، بما يؤكد على أهمية مبدأ التضامن الاجتماعي واضفاء القيمة ودستورية عليه.



# المبحث الثاني موقف القضاء الدستوري من مبدأ التضامن الاجتماعي

للقضاء الدستوري دور مهم في حماية الحقوق والحريات والمحافظة على المجتمع من خلال حماية القيم الديقراطية، وضمان عدم اصدار أية تشريعات تخالف القيم والمبادئ الواردة في الدستور، فضلاً عن تفسيره وفك التعارض بين نصوصه، إذ ساهم القضاء الدستوري في تبلور العديد من المبادئ والمفاهيم القانونية المهمة، وعليه يثار تساؤلاً مفاده ما هو دور القضاء الدستوري في تعزيز التضامن الاجتماعي داخل المجتمع؟ وسيتم الاجابة عليه من خلال تقسيم هذا المبحث الى مطلبين: نبين في الأول: موقف المحكمة الاتحادية العليا في العراق، الا أن ما ينبغي توضيحه قد أختل التوازن في هذا المبحث بين المطلبين بسبب قلة القرارات في المحكمة الاتحادية العليا في المحكمة الاتحادية العليا في

#### المطلب الأول: موقف القضاء الدستوري في الأنظمة المقارنة

تبلور مبدأ التضامن الاجتماعي من خلال قرارات القضاء الدستوري وبشكل واضح في داخل الاتحاد الأوروبي، مما دفعنا للبحث في اهم القرارات التي ساهمت في تبلور مبدأ التضامن الاجتماعي في كل من جمهورية المانيا الاتحادية، جمهورية فرنسا، الولايات المتحدة الامريكية، وجمهورية مصر العربية، مع الإشارة الى بعض قرارات محكمة العدل الأوروبية باعتبارها أساس التزام القضاء الدستوري في دول الاتحاد الأوروبي، وفي أربع نقاط تباعاً، وعلى النحو الآتى: -

# اولاً: - المحكمة الدستورية الاتحادية في المانيا

التضامن الاجتماعي في داخل ألمانيا مبني على ركائز عديدة، أولها دولة الرفاه في المهانيا مبنية على غوذج تقليدي مصاغ على فكرة نظام الضمان البسماري (( Bismarkain )، حيث يوفر هذا النظام حماية كبيرة للأفراد من السوق وحمايته وصون المنافع الاجتماعية، وبالتالي يقتصر هذا التضامن علي نطاق ضيق لأنه لا يمنح الا للأفراد الذين يحتاجون اليه، اما الركيزة الثانية التي يقوم عليها التضامن الاجتماعي تقوم على مؤسسات الرفاه الاجتماعي (Social Welfare Organsiation)، ويستند على وجهات نظر متعددة ومتنوعة دينية وعرقية وتوفر هذه المساعدات لأي شخص يحتاج اليها وخاصة المرضى والمحتاجين وللأطفال والنساء واللاجئين، والركيزة الأخيرة هي التضامن داخل الأسرة باعتبارها الملتجئ الأول للتضامن باعتباره تقليد سائد داخل الماس المساعدات لغيرها من الأفراد والجماعات".

<sup>19</sup> Ulrike Zachch, Solidraity in Germany, Research from: Verionica Fedrico and Chirstian Lahused, Solidarty as Public Virtue Law and Public Polices in the European Union, Nomos, First Published, Volume 2018, 4, P. 72 and 73.



فقد تناول القضاء الدستوري في ألمانيا قضايا عديده ومتنوعة تتعلق بجبداً التضامن الاجتماعي ومن بينها قضية IV Hartz في السنة ٢٠١٠، والتي تتعلق بخدمات الرفاه الاجتماعي ومدى نفعها للأسر داخل المجتمع، وتخص هذه القضية الضمان الأجتماعي الذي يتلقاه أفراد بهوجب برنامج IV Hartz)) والذي قدم في عام ٢٠٠٣ بوصفه جزءً الذي يتلقاه أفراد بهوجب برنامج المدل (IV Hartz) والذي قدم في عام ٢٠٠٣ بوصفه جزء من الأصلاح في سوق المال، حيث أبدل البرنامج منافع البطالة بضرائب موحدة في مجال السكان والدخل، وخاص من يسكن في مناطق ثرية ومن لديهم أسر كبيرة، طعن بهذا البرنامج من جهات وذلك بسبب احتواءه علي شروط مقبولية صعبة مثل مقدار نشاطه والبحث عن عمل وهذا من شأنه أن يجعل الحصول على منفعة من هذا البرنامج على ضرورة احتساب كلفة المعيشه في هذا التشريع، وعلى ضرورة توفير الحكومة سبلاً على ضرورة احتساب كلفة المعيشه في هذا التشريع، وعلى ضرورة توفير الحكومة سبلاً وبرامج لتدريب العمال وسبلاً لايجاد العمل لهم، وبينت المحكمة ضرورة أعادة تعديل هذا البرنامج بطريقة تكون فيها الفوائد والمنافع محسوبة من قبل الجميع وألزمت الحكومة بواجب حماية فرص المواطنيين بالعمل وحماية كامتهم، بالإضافة على تأكيدها على ضرورة تعزيز وحماية مبدأ العدالة الاجتماعية ومبدأ التضامن الاجتماعي في ألمانيا".

ومن القضايا الأخرى المتعلقة بجبدأ التضامن الاجتماعي تلك القضية التي امام المحكمة الدستورية من قبل مجموعة من اللاجئين في السنة ٢٠٠٩، والذي رفض طلبهم بالوصول لخدمات الرفاه الاجتماعي بجوجب قانون لم يوفر هذه الخدمات ألا للمواطنين الألمانيين، حيث بين اللاجئين أن القانون انتهاك مبدأ التضامن الاجتماعي، الذي يضمن لجميع للمواطنين نفس الحقوق والخدمات بغض النظر عن امتلاكهم الجنسية من عدمه، وأن عدم وصولهم الي حقوق الرفاه الاجتماعي يشكل انتهاك لمبدأ عدم التمييز، وعليه حكمت المحكمة لمصلحة اللاجئين مبينه أن القانون الذي رفض وصولهم الي الفاه الاجتماعي يشكل انتهاك لمبدأ الحقهم بالكرامة الإنسانية والذي محمي بجوجب الدستور الألماني، بالإضافة الي انتهاكه لمبدأ التضامن الاجتماعي الذي يضمن للجميع حق الوصول لخدمات الرفاه الاجتماعي بغض النظر عن امتلاكهم للجنسية من عدمه".

وعلى هذا النحو، صدر قرار من المحكمة الدستورية المتعلقة بتوفير الرعاية الصحية للاجئين الصحية للاجئين في ألمانيا، حيث أصدرت الحكومة قانوناً يُقيد الرعاية الصحية للاجئين من أجل الحصول على علاج طارئ او في حال الأمراض والحالات الخطرة، لقد طعن



<sup>20</sup> BVerfG, 1 BvL 9 ,09/1 February 2010:(<a href="https://www.bundesverfassungsgericht.de">https://www.bundesverfassungsgericht.de</a>), Accessed at (2023/04/17)

<sup>21</sup> BVerfG, 1 BvL 02/10, Judgment of 18 July 2012, the link: (https://www.bundesverfassungsgericht.de), Accessed at (2023/04/18).

بدستورية القانون أمام المحكمة الدستورية، مبينين أن القانون ينتهك مبدأ التضامن الاجتماعي الذي يجد مصدره في روح دستور ألمانيا، حكمت المحكمة لمصلحة المدعيين مبينه أن رفض وصول اللاجئين للرعاية الصحية تنتهك حقهم بالكرامة الإنسانية بموجب دستور أالمانيا، وأن مبدأ التضامن الأجتماعي يضمن لكل فرد حق الرعاية الصحية للأفراد بغض النظر عن حصولهم على الجنسية من عدمه وأكدت علي أن الحرمان من الرعاية الصحية لا تشكل انتهاكاً لحقوق الافراد فحسب بل خطراً على الصحة العامة، وأن حماية مبدأ التضامن الاجتماعي أمر جوهري وضروري

يتبين لنا مما تقدم أن المحكمة الدستورية الألمانية قد استرشدت بجبداً التضامن الاجتماعي في اصدار العديد من أحكامها، إذ أنها قد اعتمدت عليه وبشكل واضح باعتباره مبداً دستورياً قد نص عليه في داخل الدستور وكذائك كمبدأ في القانون الدولي العام بناءً على التزامها الدولي بالاتحاد الأوروبي تستند عليه في العديد من تفسيراتها وقراراتها.

# ثانياً: - المجلس الدستوري الفرنسي

في واقع الأمر تعتبر فرنسا من بين الدول السابقة في التضامن الاجتماعي، إذ يمتد التضامين في العديد من المجالات من بينها حقوق المهاجرين، مثالها القضية رقم (٨٧١-٢٠١٨) حيث أصدرت الحكومة تشريعاً يطلب من اللاجئين أن ينتظروا مدة ثلاثة أشهر قبل أن يحصلوا على السكن والرعاية الصحية، حيث طعن بدستورية هذا القانون من قبل العديد من المنظمات مثل عهدة حقوق الانسان الفرنسية ومجلس اللاجئين الفرنسي، واكدوا أن القانون أنتهك الحق بالحماية الاجتماعية ومبدأ المساواة ومبدأ التضامن الاجتماعي، وأن اللاجئين قد قت معاملتهم بشكل غير منصف، وأن القانون يتعارض مع واجبات فرنسا بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، أكد المجلس الدستورى على أهمية حماية حقوق الأفراد بغض النظر عن حالتهم، ولكن وضح المجلس الدستوري في نفس الوقت أنه توجد قيوداً في فترة زمنية محددة وذلك نتيجة لعدد اللاجئين الكبير، وأكد المجلس وأكد المجلس الدستوري على أن القانون قد وضع من أجل منع إرهاق النظام الفرنسي وضمان حصول الجميع على الفوائد الاجتماعية وأن مدة الانتظار ثلاثة أشهر لا تعتبر مطلقة موجب القانون، ومكن أن يتحصل اللاجئين على الرعاية الاجتماعية والطبية الطارئة، وأكد على أن القانون ذو طبيعة طارئة، وأكد ايضاً على أن القانون قد وضع بطريقة تضمن حماية الأفراد وكرامتهم في آن واحد، وبرر أن القانون يحمى التضامن الاجتماعي ويوازن بين مصالح الأفراد والمجتمع".

22 BVerfG, 2 BvL 16/6, Judgment of 6 June 2018, the link:

( https://www.bundesverfassungsgericht.de), Accessed at (2023/04/18).

23 Constitutional Council decision n° 761-2018 QPC of December 2018 ,21, the link: = =(https://www.conseil-constitutionnel.fr/en). Accessed at (2023/04/17).



وكذلك نلاحظ في مجال قانون التقاعد حيث أكد المجلس الدستورى في القضية رقم (٦٢٥ لسنة ٢٠١٠ ) على أهمية مبدأ التضامن الاجتماعي وحماية حقوق الافراد، حيث تم اصدار تشريع رفع سن التقاعد من ٦٠ الى ٦٢ عام، ولقد طعن بدستورية هذا القانون وذلك لأنه قد انتهك مبدأ المساواة والحق بالتقاعد، ورأت المنظمات أن هذا القانون يؤثر على صحة العلمال في الأعلمال التي تتطلب صحة بدنية جيده، وأن هذا القانون ينتهك مبدأ التضامن الاجتماعي من حيث أنه يضر بالعمال ويضع عليهم أعباء أكبر، وبالتالي يساهم بالأضرار بنظام الرفاهية الاجتماعية، أصدر المجلس الدستوري حكمة مؤكداً على أهمية مبدأ التضامن الاجتماعي وحماية حقوق الأفراد، ولكن بين أن نظام الرفاهية في فرنسا يواجه بعض لتحديات المالية وخاصة وأن سن التقاعد لم يرفع منذ عام ١٩٨٢، وأن القانون يبرر ويحمى نظام الرفاهية الاجتماعية ويتسق مع مبدأ التضامن الاجتماعي، وأكد على ضرورة التأكد من لياقة العمال ومدى مناسبتهم للعمل، ولهم الحق بالحصول على الرعاية والدعم الصحى ٢٠٠٠.

وفي قرار أخر للمجلس الدستوري المرقم (٧١٨-٧١٧) لعام ٢٠١٨، المتعلق بالإقامة غير الشرعية للاجئين، حيث قدم بالأولوية الدستورية من قبل محكمة النقض الجنائية بعدم دستورية الفقرة الأولى والرابعة من المادة ٦٢٢ في حال تقديم أي شخص المساعدة بشكل مباشر او غير مباشر لتسهيل الدخول غير القانوني او التنقل او الإقامة لمواطن اجنبي في فرنسا معرض للسجن لمدة خمس سنوات وغرامة قدرها ٣٠ ألف يورو من قانون دخول ورعاية الأجانب والحق في اللجوء، لانتهاكه مبدأ التضامن الاجتماعي منع الأفراد من تقديم المساعدة او القيام بالأعمال الإنسانية للمقيمين غير الشرعيين، وتعارضها مع مبدأ النضرورة والتناسب، حكم المجلس الدستوري بعدم دستورية القانون جزئياً ووسع الإعفاءات من المسؤولية الجنائية من خلال إبطال جزء من القانون وتقديم تفسير مفصل للجزء الآخر، واستند في هذا الحكم الى المادة الثانية من دستور الجمهورية فرنسية» أن مبدأ الجمهورية الفرنسية يجب أن يكون الحرية والمساواة والأخوة»٢٠، مما أكد أن مبدأ الأخوة (التضامن الاجتماعي) مبدأ دستوري، حظى هذا القرار بأهمية داخل أوروبا وذلك بسبب تفعيل المجلس الدستوري للتضامن الاجتماعي باعتباره مبدأ دستورى وخطوه مهمة نحو فهم عالمي ووضع هذا المبدأ موضع التنفيذ وإضفاء المعنى الجوهـري عليـه بـدلاً مـن تركـه مجـرد أعلانـاً رمزيـاً، وأن هـذا القـرار مهـماً لإنـه يوضـح أن التضامـن الاجتماعـي ليـس غامضـاً بحيـث لا يكـون لـهُ اي معنـي قانـوني وأنـه يلعـب دوراً



<sup>24</sup> Constitutional Council decision n° 625-2010 DC of October 2010 ,9, the link: (https://www.conseil-constitutionnel.fr/en). Accessed at (2023/04/17). 25 Constitutional Council decision n° 718/717-2018 QPC of July 2018, the link:

<sup>(</sup>https://www.conseil-constitutionnel.fr/en). Accessed at (2023/04/24).

مهماً ومركزياً في الاحكام الدستورية ``.

ثالثاً: - المحكمة العليا في الولايات المتحدة الامريكية

لا يتعبر التضامن الاجتماعي مصطلح شائع الاستخدام في الولايات المتحدة الامريكية، ولكن في نفس الوقت يوجد اهتمام كبير بالتماسك الاجتماعي وكيفية إيجاد سببل لتحقيقه، مر التضامن الاجتماعي بعد الحرب العالمية الثانية بمرحلتين: تجسدت المرحلة الأولى بإعادة توزيع الدخل والسعي لتحقيق دولة الرفاه والتي نبعت من برنامج الاتفاق الجديد الذي ظهر بعد فترة الكساد الكبير في الولايات المتحدة الامريكية، اما المرحلة الثانية تركز بها على الروح الفردانية والتي يراها العديد من الأفراد كمضاد للتضامن الاجتماعي، وشهدت هذه الفترة انهيار فكرة إعادة توزيع الدخل والانسحاب السريع للحكومة بشكل سريع، وكذلك ضعف حماية المنظمات الحكومية والجماعية في مجالات للحكومة بشكل سريع، وكذلك ضعف حماية المنظمات الحكومية والجماعية في مجالات السوق، مما شهد تقهقر حقوق العمال المستضعفين وخاصه وأن الشركات لا تميل لتسجيل العمال ولا تنظيم حياتهم ولا مساعدتهم بشكل جيد، وقد همشت العديد من الحكومات المحلية حقوقهم بقيود وتشريعات عديدة قيدت حقوقهم وحرياتهم وزادت نسبة العمالة غير المسجلة في الولايات المتحدة الامريكية وبلغت مقدارا ٥-٧٪ من العمال، مما أعاق وصول المساعدات للفقراء ٧٠.

وعلى الرغم من عدم وجود مفهوم التضامن الاجتماعي في القضاء الأمريكي بشكل مباشر الا أنه توجد بعض القضايا التي تضمن الحكم فيها على وجود فكرة التضامن v. Board Brown) لاجتماعي من دون الإشارة اليه بشكل صريح، مثال ذلك قضية (of Education) في العام ١٩٥٤، حيث تم على أساسها الغاء الفصل العنصري في داخل المدارس العامة، وتتمثل وقائع الدعوى برفع أسرة من أصول أفريقيا-أمريكية دعوى في منطقة توبيكا في ولاية كنساس، والذين اعتقدوا أن أولادهم يتعرضون للتمييز العنصري بالإضافة الى عدم تحصلهم علي فرص التعليم المتساوي بسبب مذهب «مفصولون لكن متساوون» Equals but Separate الذي يسمح بالفصل العنصري في داخل المدارس، وفي العام ١٩٥٤ اصدرت المحكمة العليا قراراً بالاجماع والذي أقر على أن الفصل العنصري في المساواة وله أثار سلبيه على الأطفال من ذوي البشرة الملونة مما ينتهك التعديل الرابع

<sup>27</sup> M. J. Piore, Recent Developments in Solidarity in the United States, Preliminary and Incomplete Not for Quotation or Attribution, Prepared for Presentation at Colloquium on "Avatars of Solidarity, College de France Paris, France, P.1 and 2.



<sup>26</sup> T. Hostovsky Brandes, Op. Cit, P.87.

عـشر والـذي منح ضمانـة التعامـل المصف لـكل المواطنين موجـب القانـون<sup>٢</sup>، وعليـه مِكـن اعتبـار التضامـن الاجتماعـي مـن السـبل الأساسـية التـي تتبعهـا الحكومـات لمكافحـة العنصريـة وعـدم المسـاواة.

وفي قضية أخرى، قضية (Wainwright .v Gideon) في عام ١٩٦٣، والتي تتعلق وقائعها بعرض مرتكب جنحة علي المحكمة من دون محامي، الم يكن لدى الجاني أي أموال لتوكيل محامي دفاع، ولكونه لا يملك أي مال فطالب المحكمة بتوكيل محامي، رفضت المحكمة طلبه لان القانون لا يُلزم بتعيين أي محامي للمدعى عليه وتم اسناد التهمة اليه، بعد ذلك طعن بالقرار مبيناً انه حرم من أحد حقوقه المنصوص عليها في الدستور الأمريكي، عرضت الدعوى على المحكمة العليا، وبينت في حكمها أن التعديل السادس يضمن لأي فرد حق الاستشارة القانونية في جميع التهم الجنائية، وكذلك يضمن للمدعي عليهم الذين ليس لديهم أموالاً بتعيين مستشار قانوني الا إذا تنازل المتهم بنفسه أن يتخلى عن هذا الحق بشكل صريح، وأن هذا الحق ملزم لجميع الولايات بحكم التعديل الرابع عشر، وعليه تم العدول عن السابقة القضائية Brady .v Betts أ.

ومن القضايا الأخرى، قضية (Sebelius .v في سنة ٢٠١٢، حيث تتعلق وقائع القضية بتمرير الكونجرس قانون سمي (Sebelius .v بقانون حماية المحرضي والرعاية الميسورة او ما يسمى بقانون رعاية أوباما، والذي طالب بقانون حماية المحرضي والرعاية الميسورة او ما يسمى بقانون رعاية أوباما، والذي طالب الحكومة بتوفير الحد الأدنى من الرعاية الصحية للأفراد الذين لا يترمون بهذا القانون من قبل القطاع الخاص أو البرنامج الحكومي، فأن الأفراد الذين لا يلتزمون بهذا القانون يتوجب عليهم أن يدفعوا غرامة للحكومة وسميت الغراة باسم الضريبة في القانون، رفع الاتحاد الوطني للإعمال المستقلة ومجموعة من الأفراد دعوى يطعنون بدستورية هذا الإلزام والتوسع بالرعاية الصحية، رأت محكمة الاستئناف أن هذا القانون يدخل ضمن صلاحيات الكونجرس وفي نفس الوقت بينت بأن فرض هذه العقوبة بطريقة غير دستورية، وحينما عرضت الدعوي علي المحكمة العليا، رأت أن للكونجرس صلاحية فرض مثل هذا القانون وله صلاحية فرض العقوبة في سبيل تحقيق ذألك وأن تسمية الغرامة في هذا القانون ضريبة عوضاً عن الغرامة لا يغير من طبيعتها ولا ينتهك أحكام الاستور ٢٠ وعلى الرغم من عدم الإشارة الصريحة لمبدأ التضامن الاجتماعي في الاحكام الا انه يلاحظ وعلى الرغم من عدم الإشارة الصريحة لمبدأ التضامن الاجتماعي في الاحكام الا انه يلاحظ

<sup>30</sup> National Federation of independent Business v. Sebelius 519 U. S 132 S. Ct 2012) 2566), the link: (https://www.supremecourt.gov), Accessed at (2023/04/19).



<sup>28</sup> Brown v. Board of Education U.S, 1954) 483), the Link:(<a href="https://www.supremecourt.gov">https://www.supremecourt.gov</a>), Accessed at (2023/04/19).

<sup>29</sup> Gideon v. Wainwright, 372 U. S 335 S. Ct 1963) 792), the link:(https://www.supremecourt.gov), Accessed at (2023/04/19).

من خلال الغاء الفروقات والتمييز العنصري بين المواطنين مما يساهم في تعزيز التماسك والوحدة بين الأفراد في داخل المجتمع، بالإضافة الى حماية حقوقهم وضمان تمتعهم بها.

# رابعاً: - المحكمة الدستورية العليا في مصر

استند المحكمة الدستورية العليا في مصر منهجاً واضحاً في اعتمادها على مبدأ التضامين الاجتماعي في العديد من احكامها ففي حكمها الصادر عام ١٩٩٥٣، إذ عرفت التضامن الاجتماعي في منطوق حكمها « يعني وحدة الجماعة في بنيانها، وتداخل مصالحها لا تصادمها، وإمكان التوفيق بينها ومزاوجتها ببعض عند تزاحمها، واتصال أفرادها ببعض ليكون بعضهم لبعض ظهيرا، فلا يتفرقون بددا، أو يتناحرون طمعا، أو يتنابذون بغيا، وهم بذلك شركاء في مسؤوليتهم قبلها، لا علكون التنصل منها أو التخلى عنها، وليس لفريق من بينهم أن يتقدم على غيره انتهازا، ولا أن ينال قدرا من الحقوق يكون بها - عدوانا - أكثر علوا، ولا أن يحرم من بعضها بهتانا، بل يتعين أن تتضافر جهودهم، لتكون لهم الفرص ذاتها التي تقيم لمجتمعاتهم بنيانها الحق»، و تتعلق وقائع القضية لأب لثلاثة أولاد طالب برد المبالغ التى دفعها مقابل التأمين الصحى لأولاده الثلاثة لعدم دستورية قانون النظام التأمين الصحى على الطلاب رقم (٩٩) لسنة (١٩٩٢) في المادة الثالثة منه حيث أن المادة نصت على زيادة الاشتراكات السنوية لطلاب المدارس الاهلية عن تلك التي تتسلمها الدولة من طلاب المدارس الحكومية ومعاهد الأزهر وعلى الرغم من استحصالهم ذات الخدمات، مها يخل عبداً المساواة أمام القانون وأن هذا التمييز لا يقوم على روابط منطقية وحقهم في تلقى الرعاية بغض النظر عن المدارس التي يلتحقون بها، حيث حكمت المحكمة بعدم دستورية النص القانوني أمن المادة الثالثة من القانون المذكور بالاستناد على المواد (٧٠١٨، ٤٠) من الدستور، واعتبرته مخلاً بالتعليم المجاني الذي نصت عليها العديد من المواثيق الدولية منها الإعلان العالمي لحقوق الانسان والميثاق الأفريقي لحقوق الأنسان والشعوب، بالإضافة الى اخلاله بالتضامن الاجتماعي وهذا ما نص عليه الدستور في المادة (٨) منه، وعرفت التضامن الاجتماعي ايضاً في حكمها الصادر في عام ٢٠٠٤ ٣٠ وحكمت بعدم دستورية المادة (١٦) من القانون الأحكام الخاصة بالتأجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر رقم (١٣٦) لسنة (١٩٨١) حيث توجب المادة الاستمرار بالعين المؤجرة بالشروط والأجرة المنصوصة بالعقد متى ما كانت العين المؤجرة لاستعمال المدارس او أقسام داخلية لإيواء الدارسين بها، وذلك لمخالفتها

٣٢ الدعوى رقم (٤٧) لسنة (٢١) بجلسة ٢٠٠٤/٤/٤، منشورة على الموقع الرسمي للمحكمة الدستورية العليا، متاحه على نفس الموقع، تاريخ زيارة الموقع ٢٠٢٣/٤/٢٤.



الدعوى رقم (٤٠) لسنة (١٦) بجلسة ١٩٩٥/٩/٢، منشورة على الموقع الرسمي للمحكمة الدستورية العليا،
 https://www.sccourt.gov.eg/SCC/faces/PortalHome.jspx.
 ٢٠٢٣/٤/٢٤

للنصوص (٨، ٣٢، ٣٤، ٤٠، ٤١) لأخلالها مبدأ المساواة والتضامن الاجتماعي وحرية التعاقد والحرية الشخصية.

وفي حكم أخرى صادر في عام ١٩٩٦، اعتمدت بها المحكمة على التفسير التكاملي للنصوص الدستورية وتتلخص وقائع القضية قدم المدعين دعوى الى محكمة القضاء الإدارى في القاهرة مطالبين بوقف تنفيذ وإلغاء قرار رئيس الجمهورية الذي ينص على دعوة الناخبين لانتخاب أعضاء المجالس الشعبية، ووقف تنفيذ وإلغاء قرار وزير الداخلية بشأن المادة (٧٦) من قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقرار بقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ بشأن أرفاق المرشح مع طلب الترشيح صورة من قائمة الحزب الذي ينتمى اليه مدرج فيها اسمه، وإن المادة (٧٦) من القانون المذكور تخالف الدستور، أمرت محكمة القضاء الإداري بإحالة الدعوى الى المحكمة الدستورية العليا وذلك لعدم اختصاصها، ونصت المادة (٧٥) من القانون المذكور على انتخاب أعضاء المجالس الشعبية عن طريق الجمع بين نظامين الانتخاب بالقوائم الحزبية والانتخاب الفردى يناقض احكام الدستور على ضوء قرار المحكمة الدستورية العليا في حكمها الصادر رقم (٣٧) لسنة (٩) والذي حكمت فيه بعدم دستورية نص المادة الخامسة من قانون مجالس الشعب رقم (٣٨) لسنة ١٩٧٢، وفي تقدير المحكمة ان هاذين النصين متماثلان ويتعلقان مباشرة بنطاق الحقوق السياسية للمواطنين مما يجدر ضبطهما عيزان واحد اعمالاً لمبدأ المساواة أمام القانون حيث ان الأصل في النصوص الدستورية انها تفسر بعضها باعتبارها مكمله لبعضها البعض، وان موضوع النزاع الحقوق السياسية الذي يثيره النزاع الراهن يتحدد على ضوء اتصال هذه الحقوق مبدأ تكافؤ الفرص، وبأعمال مبدأ المساواة أمام القانون ودون الأخلال بالمقومات الأساسية للمجتمع وبالأخص ما يتعلق بها بالتضامن الاجتماعي وهو ما يعنى وحدة الجماعة في بنيانها وتداخل مصالحها لا تصادمها، بالإضافة الى التأكيد على حرية التعبير عن الرأى وحق الاقتراع حق تكوين الأحزاب السياسية وان يكون اختيار أعضاء هذه المجالس عن طريق الجمع بين هاذين النظامين لا المزج بينهما بل يقوم كل منهما مستقلاً عن الآخر وكان من الأفضل أن تتكافأ فرص المواطنين جميعاً في الفوز مقاعد تلك المجالس، يتعين ابطال المواد (٣، ١٠، ٣٩، ٤٧، ٥٩، ٦٦، ٥٧) من القانون المشار اليه لمخالفتها لأحكام المواد (٧، ٨، ٤٠، ٦٢) من الدستور وان يتعين انتخاب عضو واحد، أى لكل مجلس عضو واحد في طريقة الانتخاب الفردي، وان يكون اختيار باقى الأعضاء بالقوائم الحزبية.

وعليه فأن المحكمة الدستورية العليا في مصر قامت بتكريس التضامن الاجتماعي

٣٣ الدعوى رقم (٢) لسنة (١٦) بجلسة ٣/٢/١٩٩٦، منشورة على الموقع الرسمي للمحكمة الدستورية العليا، متاحه على نفس الموقع، تاريخ زيارة الموقع ٢٤/٤/٢٠٠٣.



في العديد من أحكامها منذ تسعينات القرن الماضي، بالإضافة الى تفسيرها لنص المادة الثامنة من الدستور بأكثر من قرار ويلاحظ من خلال استقراء قرارات المحكمة دائماً ما يتم الإشارة الى مبدأ التضامن الاجتماعي جنب لجنب مع مبدأ المساواة ومبدأ الانصاف.

# المطلب الثاني: موقف المحكمة الاتحادية العليا في العراق

يعتبر القضاء الدستوري في العراق حديث النشأة مقارنة بالدول الأخرى، وعلى الرغم من ذلك سعت المحكمة الاتحادية العليا لما تتمتع به من صلاحيات الى تحقيق الاستقرار السياسي والقانوني، وعلى الرغم من عدم الإشارة الصريحة للتضامن الاجتماعي الى انها سعت في قراراتها لتعزيز الوحدة والتعاون بين المواطنين والمحافظة على وحدة العراق واستقراره.

ففى حكمها الصادر في عام ٢٠٢٢، أصدرت المحكمة قرارها برد الدعوى ١٣٢ وموحداتها/ اتحادية/٢٠٢٢ لعدم اختصاصها، وأكدت على أن نظام الحكم في العراق جمه ورى نياى برلماني بالاستناد لأحكام المادة (١) من الدستور على أن نظام الحكم يقوم على أساس مبدأ الفصل بين السلطات والتداول السلمي للسلطة باعتبار أن الشعب هو مصدر السلطة وشرعيتها من أجل بناء مجتمع ديمقراطي يقوم على أساس المساواة دون عَييز، وإن الغاية من تكوين السلطات الاتحادية هو تنفيذ ما جاء به الدستور من أجل ضمان المبادئ الأساسية التي يقوم عليها الدستور وحماية الحقوق الحريات العامة بما يضمن سلامة الأفراد وحماية وحدة البلاد وتحقيق العدالة الاجتماعية في توزيع الثروات بهدف القضاء على الفقر بها ينسجم مع ثروات العراق وتحقيق تكافؤ الفرص لجميع العراقيين دون تمييز، إن اعضاء مجلس النواب بعد انتخابهم لا عثلون أنفسهم ولا كتلهم السياسية والها على تحقيق ما تم المقتضى عليهم العمل على تحقيق ما تم انتخابهم لأجله وهي مصلحة الشعب ولا يكونوا سبباً في تعطيل مصالحه وتهديد سلامته وسلامة البلد بالكامل، ، وتتلخص وقائع القضية بتقديم عدد من أعضاد مجلس النواب دعوى على كل من رئيس الجمهورية ورئيس مجلس النواب ورئيس الوزراء، وذلك بسبب مخالفتهم لأحكام الدستور بشأن حل مجلس النواب نفسه استعداداً لإجراء الانتخابات المبكرة وتجاوز الحكومة للمدد المحددة في الدستور مها أثر على مصالح الشعب وتهديد سلامتهم وسلامة البلاد بشكل كامل، وبالتالي أكدت المحكمة على وحدة الشعب وعمل السلطات الاتحادية على المحافظة على وحدة البلاد وحماية الأفراد بالإضافة الى تحقيق الصالح العام.

٣٤ الدعوى ١٣٢/ اتحادية/ ٢٠٢٢، بجلسة ٧/٩/٢٠٢٢، منشور على الموقع الرسمي للمحكمة الاتحادية العليا، متاحه على نفس الموقع، تاريخ زيارة الموقع ٢٥/٤/٢٠٢٣.



وفي قرار أخر لها صادر في عام ٢٠١٩٠٠، الذي أكدت المحكمة فيه على مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص الذي يسعى الى إزالة التمييز وجميع المعوقات بين المواطنين مما يحقق العدالة حيث أصدرت قرارها بإبطال القرار التشريعي (٤٤ لعام ٢٠٠٨) لمخالفة لإحكام الدستور بسبب منحه الامتيازات لجماعات معينة مما منع الأخرين وهذا ما ينتهك التمثيل العادل وينتهك حقوق جميع المواطنين العراقيين في المشاركة على قدم المساواة، وتتلخص وقائع قد شرع مجلس النواب قرار تشريعي رقم (٤٤ لعام ٢٠٠٨) وذهب المدعي الى أن النص موضع الطعن قد شرع من قبل القوائم والكتل السياسية من أجل استحواذها على المناصب والدرجات الخاصة مما سيؤدي الى حرمان غيرها وهذا خلافان لما نص عليه الدستور.

وفي قرار أخر صادر في عام ٢٠١٧، أكدت فيه المحكمة الاتحادية على الحفاظ على وحدة العراق واستقراره، إذ أصدرت المحكمة قرارها بعدم دستورية الاستفتاء الذي اجري بشأن استقلال إقليم كردستان والمناطق الأخرى المجاورة لعدم استناده الى نص دستوري ويعتبر مخالفاً لأحكام الدستور والغاء كافة الأثار والنتائج المتبتة عليه، وتتلخص الوقائع في أصدرا رئيس إقليم كردستان الأمر الإقليمي المرقم (١٠٦١) في تاريخ ٢٠١٧/٦/٩ بأجراء استفتاء في اقليم كردستان والمناطق المجاورة له وقد جاء الاستفتاء بنص سؤال (هل توافق على استقلال إقليم كوردستان والمناطق الكردستانية خارج أدارة الإقليم وانشاء دولة مستقلة) حيث سعى كل من رئيس إقليم كوردستان ومحافظ كركوك الى استقلال الإقليم والمناطق المجاورة له والشاء الإقليم والمناطق المجاورة له والمناطق المحكمة الاتحادية العليا المادة (١) من الدستور والتي خلصت منها أن الدستور لا يجيز انفصال أي مكون من مكونات نظامه الاتحادي المذكورة في المادة أراني وأنرمت السلطات الاتحادية بالمحافظة على وحدة العراق واستقراره وسلامة أراضي وسيادته ونظامه الاتحادي، وهذا ما يؤكد على أهمية مبدأ التضامن الاجتماعي باعتباره واجب يقع على الدولة والافراد في حماية وحدة البلاد والمحافظة عليه.

وفي قرار أخر صادر في عام ٢٠١٩ ٣٠، أصدرت قرار بعدم دستورية قانون شركة النفط والغاز الوطنية رقم (٤) لعام ٢٠١٨ لتعارضه مع أحكام الدستور، إذ أكدت المحكمة فيه على أن إدارة النفط والغاز المستخرج للحكومة المركزية والاقاليم والمحافظات المنتجة

٣٧ الدعوى ٦٦ / اتحادية/ ٢٠١٨وموحداتها، بجلسة ٢٠١٩/ ٢٠١٩، منشور على الموقع الرسمي للمحكمة الاتحادية العليا، متاحه على نفس الموقع، تاريخ زيارة الموقع ٢٠١٨/١٠/١٨.



٣٥ الدعوى ٨٩/ اتحادية/ ٢٠١٩، بجلسة ٢٠١٩/١٠/٢٨، منشور على الموقع الرسمي للمحكمة الاتحادية العليا، متاحه على نفس الموقع، تاريخ زيارة الموقع ٢٠٠٣/١٠/١٨.

٣٦ الدعوى ٨٩/ اتحادية/ ٢٠١٧ وموحداتها، بجلسة ٢٠١٧/١١/٢٠، منشور على الموقع الرسمي للمحكمة الاتحادية العليا، متاحه على نفس الموقع، تاريخ زيارة الموقع ٢٠١٢/١٠/١٨.

على إن تتوزع الواردات بشكل منصف تبعاً لتوزيع السكان مع مراعاة المناطق المتضررة، وهذا ما يؤكد على أن جمهورية العراق دولة اتحادية موحدة بما يضمن حقوق جميع المواطنين بمختلف انحاء البلاد بشكل عادل ومنصف.

وعليه نلاحظ أن المحكمة الاتحادية العليا لم تشر صراحه الى مبدأ التضامن الاجتماعي، إلا أنها قد حرصت على وحدة العراق واستقراره باعتباره دولة اتحادية واحده بعيداً عن التقسيم والمحاصصة وإن نظام الحكم في العراق جمهوري نيابي برلماني وإن الشعب هو مصدر السلطة وشرعيتها لبناء مجتمع ديمقراطي يقوم على أساس المساواة دون تمييز، فضلاً عن تأكيدها على وحدة الشعب وعمل السلطات الاتحادية على المحافظة على النظام العام، وعليه ندعو المحكمة الاتحادية العليا للسير على نهج القضاء الدستوري المقارن في تفسير الدستور في ظل مبدأ التضامن الاجتماعي لما له من دور وأهمية في بناء المجتمع.



# المبحث الثالث موقف الفقه من مبدأ التضامن الاجتماعي

اختلف الفقه في تحديد طبيعة التضامن الاجتماعي وهذا الخلاف انعكس على القيمة القانونية له، وبرزت عدة اتجاهات فالبعض يرى أن التضامن الاجتماعي حقاً قامًا بذاته ويدخل في منظومة الحقوق التي يتمتع بها الفرد، في حيث ظهر اتجاه آخر يرى أن التضامن الاجتماعي يُعد مبدأً تستند اليه العديد من الحقوق والحريات وسنبين هذين الاتجاهين في مطلبين تباعاً وعلى النحو الاتي: -

# المطلب الأول: التضامن الاجتماعي حق قائم بذاته

يـرى (برونخورسـت Bronkhors) «أن التضامـن ليـس رحمـة انها حـق»، وآخـرون يتفقـون معـه، أي أن التضامـن الاجتماعـي يُعـد حقاً قائماً بذاتـه وجـزء مـن حقـوق الأفـراد، وأن الأفـراد جـزء مـن المجتمـع، إذ يشـكلوا جـزء مـن الدولـة أو جـزءاً مـن المجتمـع الـدولي، وعليـه حينـما نتكلـم عـن الحـق بالتضامـن نقصـد بـه الحـق الفـردي بالتضامـن، بكونـه جـزء مـن الحقـوق التـي يسـتحقها الفـرد، إذ يذهبـون الى أن مـن حقـوق الأفـراد باعتبـاره جـزء مـن الحقـوق التـي يسـتحقها الفـرد، إذ يذهبـون الى أن التضامـن ليـس روحـاً إيثاريـة بـل حقـاً قائماً بذاتـه، ويتمثـل التضامـن بحمايـة حـق الفـرد من الا يسـتضعف داخـل الجماعـة، وبالتـالي يكـون أساسـاً معياريـاً لفهـم التضامـن الاجتماعـي كنـوع مـن الوحـدة التـي تتوسـط بـين الفـرد والمجتمع، ويوصـف هـذا الحـق بانـه حقـاً سـلبياً مع وجـود بعـض الالتزامـات الإيجابيـة عـلى الدولـة، ولا يعتبر هـذا الحـق جـزءاً مـن الحصـول عـلى المـوارد، وانهـا هـو الحـق بالحصـول عـلى المعونـة الاجتماعيـة بوصفـه حقـاً سـلبياً ٨٠٠.

وعليه فإن الحق بالتضامن هو حماية الأفراد بواسطة المجتمع وعدم أعاقتهم في ممارسة حقوقهم، وهذا الحق ضروري للعيش في داخل المجتمع وهو حق يمكن أن يطالب به من قبل الأفراد والمؤسسات ويحمى بواسطتهم، وعليه ينجو الفرد من القيود التي تجعله مظلوماً ومستضعفاً في داخل المجتمع، وهذه القيود قد تمنع الأفراد من الاشتراك والمساهمة في المجتمع، إذ لا يتصور بأن يضحي أحد بحقوقه الاجتماعية من دون أن يتصور أن يتلقى حقوقاً تجعله مستضعفاً، إذ يعتبرون التضامن حقاً لأنه يتلاءم مع طبيعة الحق إذ يعتبر ضرورياً لتنمية الفرد أن و يساهم الحق بالتضامن بحماية الفرد من الظلم والاستضعاف في المجتمعات بسبب العيوب التي تعتري النظم الاجتماعية والتي لا دخل للفرد فيها ، إذ تم تضمينه في ميثاق الحقوق الأساسية في الاتحاد الأوروبي، وترتبط به العديد من الالتزامات الأساسية التي تقابلها احتياجاتهم من العناية الصحية والرعاية الاجتماعية . . . .



<sup>38</sup> S. J. Scholz, Op. Cit, P. 54.

<sup>39 (</sup>Ibid, P.57 and 58.

<sup>40</sup> Ibid, P. 57 and 58.

الا أن هذا لا يعني أن الحق بالتضامن سيضمن رفاه مطلق للأفراد، فمثلاً عتد وجود حق بالتضامن للفرد (أ) فهذا يعني أن الفرد (ب) يفرض عليه واجباً أن لا يظلم (أ) ويقع على عاتق (أ) أن يوظف الوسائل الملائمة لضمان التضامن من (ب) وهذا يحاكي نظرية تقليدية للتضامن كواجب أخلاقي وليس حق فقط، ويعني هذا انه يقع على (ب) لتزام أخلاقي لبقية الأفراد والمجتمع ككل، وعليه فإن وجود أساس أخلاقي للحق يفرض التزامات على الأفراد بإن يسمحوا للآخرين بالتمتع بهذا الحق، وهو يجادل بأن لا يوجد أي معنى للتميز بين الحقوق الإيجابية والسلبية، إذ يرتبط أي حق بعدة واجبات وهي واجب حماية الفرد من حرمانه من التمتع بالحق، وواجب مساعدة الفرد الذي حرم منه وبتطبيق وجهة النظر هذه يعني الحق بالتضامن يرتبط بعدة واجبات، وهي حماية عامل هذا الحق من أن لا يقيد حقه في التضامن وحماية الفرد الذي يتعرض للحرمان من هذا الحق وحماية الفرد الذي تضرر منه وعليه ترتبط واجبات إيجابية وسلبية مع الحق بالتضامن، مما يتوجب على المجتمع حماية الفرد من الظلم والاستضعاف وذلك من خلال عدم حرمانه من حقه بالتضامن؛

وهنالك سببين أساسين يستندوا اليها أصحاب هذا الرأي من أجل تبرير الحق بالتضامن للأفراد، وهما: -

اولاً: - الكرامة الإنسانية و الحاجة للتنمية الإنسانية، أو بسبب الآثار الإيجابية لها، فجميعها تصلح لأن تكون سبباً لاعتبار التضامن الاجتماعي حقاً إذ يمكن استخدامها لتبرير حق التضامن والتي تتضمن بعض التلميحات الصريحة للتعاون بين الأفراد والتضامن الاجتماعي، بالإضافة الى وجود سبباً أخر مفاده أن الأفراد يعيشون في داخل مجتمع أنساني وأن التعاون بين الأفراد والمجتمعات سواء كانت بين الأفراد او المؤسسات أو الدول أمراً طبيعياً وهذا ما نجد أساسه في نظرية العقد الاجتماعي لدى روسو إذ يري أن المجتمع واحد فإن الترابط المتبادل في نظريته يصلح بأن يكون أساس مناسب لتفسير أكثر عالمية لحقوق الأنسان ومنها التضامن؟

ثانياً: - الاستضعاف داخل المجتمعات يتولد عن هيكلية المجتمع ذاته، وظروفه ومؤسساته، التي تجعل بعض الأفراد بحالة سيئة وتحط من قدراتهم على اتخاذ القرارات مقارنة بغيرهم من الأفراد، فعلى سبيل المثال فإن هيكلية الرعاية الصحية في الولايات المتحدة الأمريكية تُتيح لبعض الشركات اتخاذ بعض القرارات في مجال براءة الاختراع تجعل المرضى الذين لا يتوفر لديهم تأمين صحي أو عدم قدرتهم على تحمل تكاليف العلاج مما سيؤدي الى تدهور حالتهم الصحية لعدم قدرتهم على ذلك، وعليه فأن سن

<sup>41</sup> S. J. Scholz, S. J, Op. Cit, P. 58 and 59. 42 Ibid, Op. Cit, P.57.



قوانين تشتمل على عدم المساواة وكذلك التفاوتات الاجتماعية بشكل غير متعمد تساهم في تدمير وأضعاف العدالة والتضامن في داخل المجتمعات إذ تسعى المجتمعات الحديثة اليوم الى الحد من اللامساواة من خلال تقديم المساعدات للأفراد الذين يعانون من أوضاع صعبه إذ يُسعى الى تقليل هذه الفروقات وان ضعف هيكلية المجتمع تؤدى الى خلق فروقات بين الأفراد وغياب التعاون بينهم، وعليه يساهم في تعزيز الاستضعاف في داخل المجتمعات نتيجة لفشل المجتمع في ضمان حقوق هؤلاء الأفراد، وقد تساهم القيم الاجتماعية في بعض الاحيان في مثابة المؤسسات و هيكليات المجتمع في زيادة الظلم الاجتماعي وعليه لن يتمكن الأفراد بالوصول الى الموارد او العمل او الحصول على المعلومات وهذا بسبب هيكلية المجتمع، ومثال على ذلك المجتمعات التي تظلم المرأة في داخل المؤسسة الزوجية مما يؤدي الى اضعاف حقوق الزوجة، وبالتالى لن يفضى الحق بالتضامن لإقصاء اللامساواة والظلم ولكنه سيساهم في بناء مؤسسات تقلل من الظلم واللامساواة في داخل المجتمع إذ يهنع التفاوتات بينهم من أن تصبح نقاط ضعف اجتماعية التي تؤثر على قدرة الفرد على المشاركة على قدم المساواة مع الآخرين في داخل المجتمع، إذ يؤدى الضعف داخل المجتمعات الى اضعاف حقوق المواطنة ويشكل أعباءً على أصحاب هذه الحقوق، وعليه توجد هنالك مجتمعات تعطى الهيمنة لفرد على حساب الآخر، منها يصعب عليه مهارسة حقوقه وبالتالي يرهنق صاحب الحق وهنذا الإرهاق قد يكون طويل أو قصير الأمد "أ.

ويرى) بريان أوريند (Orend Brian) أن الحقوق هي أسباب لمعاملة الأفراد في طريقة معينة والتصرف معهم بحسؤولية وبشكل معقول ومنصف وبالتالي فأن الحق بالتضامن موجود من أجل تحقيق الانصاف لجميع حاملي الحق في داخل المجتمع، وأن هذا الحق يفرض الواجب بالإنصاف وذلك لضمان أن الفرد لن يتضرر ولا يكون مستضعفاً، ويتشارك بهذا الحق مع الجميع مما يعني تقع حمايته هذا الحق عليهم جميعاً، ويتوقع الجميع من الحكومة أن تعاقب من ينتهك هذا الحق وكذلك توفي سبل ممارسته، وبالتالي فأن الحق بالتضامن هو حق معقول للإنسان ويجب أن يدرك للأفراد، ويتوجب حماية الفرد من الاستضعاف ويجب أن يضمن حماية هذا الحق من خلال التشريعات من قبل الدولة والتأكيد على أن التضامن حقاً أخلاقياً عندما يشرع في الدساتير والتشريعات، بالمقابل يتوجب على الدولة أن توفر سبلاً لضمان هذا الحق وحمايته وضمان ممارسته من قبل الأفراد وهذا يعني بالطبع وجود حقوق مشتقه من الحق بالتضامن وأن المجتمعات السياسية أو الدول تلتزم بحمايته حقوق الأفراد في المجتمع، وبالتالي وجود هذا الالتزام بأن لا يظلم الفرد بسبب التحيز لبعض المصالح في



<sup>43</sup> S. J. Scholz, Op. Cit, P.55 and 56.

داخل المؤسسة السياسية وتعني أن حقوق الأفراد يجب أن لا تظلم بواسطة المجتمع ".

ويرى هـؤلاء الفقهاء أن الحقوق عفهومها التقليدي ترتكز على جانبين الفردي والذاتي، وتركز بشكل أساسي على حماية الافراد من المجتمع والدولة، وان جميع هذه الحقوق ترتكز على إمكانية نجاة الافراد من دون المجتمع أالا ان التضامن الاجتماعي واقعة مستمرة لا يمكن انكارها الغاية الأساسية منه ان يعيشوا الافراد في مجتمع عادل وحياة مشتركة تقوم على أساس التعاون ومساعدة بعضهم البعض من اجل اشباع حاجاتهم المختلفة وتخطي التحديات والأزمات أبها انه التضامن الاجتماعي حقاً قالما بذاته فهذا يعني أنه من ضمن المبادئ الفوق الدستورية إذ أن الحقوق لها مكانه فوق الدستوري من حيث أنه لا يمكن تغيرها حتى بتعديل الدستور إذ أن الدساتير تؤمن حماية هذه الحقوق لها أن التضامن الاجتماعي حقاً قالماً وفقاً لهذا الاتجاه وها انه حق فله قيمة دستورية لدخوله في منظومة الحقوق حتى وأن لم ينص عليها الدستور باعتبارها مبادئ فوق الدستورية.

# المطلب الثاني: التضامن الاجتماعي مبدأ دستوري

يوجد خلاف في الفقه القانوني لتحديد طبيعة مبدأ التضامن الاجتماعي أي ما إذا كان مبدأ له قيمة دستورية أو فوق الدستورية أو مبدأً دولي، وللإجابة على ذلك يتوجب أولاً أن نوضح في بادئ الأمر الفرق بين القواعد والمبادئ الدستورية في داخل النظام القانوني.

إذ توجد في الدساتير مبادئ وقيم وقواعد، علينا أولاً التمييز المبادئ عن القواعد إذ انها تمثل أساس النظام القانوني للدولة، وعليه فأن دور المبادئ محورياً في النظام القانوني، ويمكن أن تشتق القواعد القانونية منها وبمعنى أخر تكون أساساً لمجموعة من القواعد، بالإضافة الى أنها تطبق وتفسر بشكل مستقل، إذ تطبق بمستويات مختلفة وتحدد بما يعاكسها من قيم ومبادئ معاكسة لها، قد لا تدرك في ظروف وسياقات معينه الا بعد موازنتها بالقيم والمبادئ الأخرى وعليه تحدد أهميتها بالإضافة الى عدم تعارضها مع بعضها البعض لأنها متزامنة، اما القواعد فتدرك كما هي من دون زيادة ونقصاً، وهذا لا يعني أن المبادئ والقيم التي لا تدرك ليس لها قيمة، بل أن الظروف استدعت

<sup>47</sup> Y. Roznai, The Theory and Practice of 'Supra-Constitutional'Limits on Constitutional Amendments, International & Comparative Law Quarterly Vol. 62, P. 562.



<sup>44</sup> S. J. Scholz, Op. Cit, P.59 and 60.

<sup>45</sup> C. Wellman, Solidarity, the Individual and Human Rights, Human Rights Quarterly, Volume 22, Number 2000 ,3, P. 642.

٤٦ د. منذر الشاوي، الانسان والعدالة، مصدر سابق، ص٢٧٠.

ترجيح قيمة أو مبدأ آخر، واما بالنسبة للقواعد القانونية فحينها تتعارض فأما قد تكون أحداهها غير صحيحة أو لا تطبق على هذه الحالة^ئ.

وتكون هذه المبادئ نابعه من المجتمع وعرفه، أي أن المجتمع وعرفه يوافق على هذه القاعدة ولا يمكن لسلطات الدولة مخالفتها، مثال على ذلك لا يمكن تشريع قانون يفضي الى مخالفة مبدأ حسن النية، لان هذه المبادئ قد نشأت قبل النظام القانوني نفسه وطبقت منذ قرون ولهذا من الصعب تصور التخلي عنها بسهولة، بالإضافة الى أن طبيعة المبادئ تكون عامة وحكماً معيارياً للنظام القانوني بينما تنطبق التشريعات والقواعد القانونية على مجال محدد من النظام، مثال على ذألك يرتبط مبدأ حسن النية بكافة النظام القانوني بينما ترتبط القواعد المنظمة لعمل المحكمة الدستورية بالمحكمة الدستورية ذاتها، وعليه فإن المبادئ تكون أكثر عمومية أن.

#### اولاً: - التضامن مبدأ له قيمة قانونية

يرى كل من (إيتل Eitel.T ، ويلينز Wellens.K) أن التضامن الاجتهاعي مبدأ عاماً أساسياً في القانون يؤدي العديد من الوظائف المهمة وأن وظيفته ليست مؤقتة وإغا دائهة لا رجعة فيها، كمبادئ العدل والانصاف فهما مبادئ مهمة في النظام القانوني، وعليه فإن التضامن الاجتهاعي مبدأ هيكلياً يستمد أهميته من الوظائف المتعددة التي يقدمها، بالمقابل يرى (بيرلين Beyerlin .U) لا يمكن وصف التضامن الاجتماعي من مبادئ القانون العام وإن التضامن الاجتماعي لا يعتبر ملزماً قانونياً بل هو قيمة عليا تنبعث من الأخلاق وإن الأنظمة الأخلاقية تختلف عن النظم القانونية، ومما لا شك فيه أهمية التضامن الاجتماعي باعتباره فكرة أخلاقية مهمه، وهو مجرد للغاية وغير محدد من حيث المضمون مما يجعله من الصعب جداً أن يصبح مفهوماً معيارياً ينتج عنه أثار مباشرة في العلاقات القانونية، وبالتالي فإن التضامن الاجتماعي مصدراً مهماً للقيم والمبادئ بما في العلاقات القانونية المُلزمة، وإن أدخال القيم الأخلاقية الى القانون يجعل من الصعب خداً التمبيز ببنها.

يدفع (ويلينز Wellens.K) بإن التضامن الاجتماعي مبدأً لهُ قيمة قانونية لان احد الوظائف التي يقوم بها هي تفسير القواعد القانونية، فضلاً عن الوظائف المهمة الأخرى التي يؤديها مبدأ التضامن الاجتماعي، ومثال على ذلك استخدام المبدأ بطريقة غير تفسيرية لحل النزاع بين الدول من قبل المفوضية الأوروبية في منظمة التجارة، لذلك فإن



<sup>48</sup> M. Luisa Fernandez Esteb, Constitutional Values and Principles in the Community Legal Order. Maastricht Journal of European and Comparative Law, Vol. 2, Iss. 2, P. 130 and 131.

<sup>49</sup> Dr. Jordan DACI, Legal Principles, Legal Values, and Legal Norms: are they the same or different?, Academicus - International Scientific Journal, MMX2-, P. 112.

<sup>50</sup> R. Wolfrum and Ch. Kojima, Op. Cit, P.42 ,40 and 45.

المعايير تختلف بين فروع القانون وهذه هي أحد نقاط البداية لتحليل أي مبدأ داخل النظام القانوني، وإن التضامن الاجتماعي قد وثل لمراحل معينة من التطور  $^{10}$ .

وعليه فإن التضامن الاجتماعي مبدأ معياري للقانون العام يقوم بعدة وظائف، لا يحكن مقارنته بالمفاهيم الأخرى مثل المساعدة والرعاية والاحسان والتعاطف ولا يمكننا حصر التضامن الاجتماعي بالسلوك البشري، وإنها التضامن الاجتماعي مبدأ قانوني وعرف سياسي لارتباطه بالقواعد والحقوق والالتزامات وإن تم التحليل الدقيق لدور التضامن في المؤسسات العامة هو أمر بالغ الأهمية مما سيؤدي الى توضيح الحقوق الاجتماعية والمدنية والالتزامات البارزة أو الهامشية، وعلى الرغم من أهمية هذا المبدأ الا أنه مبدأ مثيراً للجدل إذ يصعب تحديد نطاق الحقوق والالتزامات التي يجب تحديدها بناءً على مبدأ التضامن الاجتماعي ٥٠.

وهكذا نلاحظ ازدياد أهمية التضامن الاجتماعي من خلال الإشارة اليه بشكل صريح وواضح في فروع القانون المختلفة، وعلى الأخص في القانون الدستوري من خلال الإشارة اليه في العديد من الدساتير الحديثة، والجدير بالذكر أن هذا المفهوم يجد أساسه وبشكل كبير في فروع القانون الدولي، وتغلغله في عدد من قواعد لغرض تحقيق اهداف مشتركة عن طريق فرض التزامات، وبشكل كبير في القانون الدولي للكوارث بالإضافة الى دور هذا المبدأ في ظهور ثلاثة حقوق وهي الحق في تلقي المساعدة والحق في عرضها بالإضافة الى الحق في الوصول للضحاياء، ولغرض حماية القيم الأساسية في المجتمعات مما أدى الى منحه مكانة دستورية، إذ أن البعد الأخلاقي للتضامن كقيمة أساسية منصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة وبالأخص تعلقه بالسلم والأمن الدوليين والقانون الإنساني، وهذا ما وضحته الجمعية العامة للأمم المتحدة في الآونة الأخيرة كقيمة أساسية وكمبدأ مكرس بالميثاق نفسه أن، بالإضافة الى تكريسه في عدد من المواثيق الدولية لحقوق الأنسان مكرس بالميثاق نفسه أن، بالإضافة الى تكريسه في عدد من المواثيق الدولية لحقوق الأنسان الصادر عام ١٩٤٨م، فقد تم التلميح للتضامن من خلال الإشارة الى بعض الحقوق الفردية في المواد (٢٢و٥٢)٥٠) وكذلك الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب عام ١٩٨١م، إذ أشار الى تعزيز التضامن الاجتماعي والوطني باعتباره واجب يقع على عاتق كل فرد اتجاه المجتمع، والمحافظة

آلان سوبيو، الإنسان القانوني بحث في وظيفة القانون الأنثروبولوجيا، ترجمة عادل بن نصر، ط١، مركز دراسات الوحدة العربية، بروت،٢٠١٢، ص ٢٤٤.



<sup>51</sup> R. Wolfrum and Ch. Kojima, Solidarity: a structural principle of international law. Ed. Chie Kojima, Heidelberg: Springer, 2010, P. 45.

<sup>52</sup> Federico, Veronica, and Christian Lahusen. Solidarity as a Public Virtue?. Nomos Verlagsgesellschaft mbH & Company KG, 2018, P. 18.

<sup>53</sup> Ibid, P. 13 and 14.

<sup>54</sup> Ibid, P.5 and 6.

عليه من كل ما يهدده في المادة (٢٩/ رابعاً) ٥٠، وهكذا يتبين أن التضامن الاجتماعي مبدأً تبلور في نهاية القرن العشرين مبدأ ذا أهمية ساهم في أدراك وخلق العديد من الحقوق والحريات الفردية بالإضافة الى دوره المهم في ظهور طائفة جديدة وهي الحقوق الاجتماعية.

# ثانياً: - التضامن الاجتماعي مبدأ له قيمة دستورية

يذهب البروفيسور (وولفروم wolfrum) إلى إن التضامن الاجتماعي أساس تحول القانون الدولي الى نظام قانوني وإن التضامن الاجتماعي مبدأ متعدد الوظائف يؤدي أكثر من وظيفة إذ ينعكس بشكل أساسي في منظمة الأمم المتحدة في صون السلم والأمن الدوليين، ويعمل في خلق أهداف مشتركة من خلال فرض التزامات مشتركة في القانون البيئي الدولي وجميع فروع القانون الدولي ولاسيما دوره المهم في تحقيق الحماية الاجتماعية إذ انه مصدر المسؤولية عن الحماية وهذا يشكل أساساً لإضفاء الطابع الإنساني على القانون الدولي، وإن الحقوق الفردية تتطلب لأعمالها التزاماً جماعياً بالحماية وهو واجب يقع على جميع الدول ٥٠.

وهكذا يتضح التعبير عن المفهوم القانوني للتضامن الاجتماعي داخل الدولة في أكثر من مجال، إذ يتم منح حقوق الانسان المنصوص عليها في الدساتير على أساس مبدأ التضامن الاجتماعي، مما يحقق الرفاهية داخل الدولة بعنى أخر يساهم في بناء دولة الرفاهية الوطنية، وبالتالي يتغلغل مبدأ التضامن الاجتماعي بالآليات التي تقدمها الدولة لمساعدة المواطنين على حماية هذه الحقوق، مثال على ذلك البرامج الوطنية التي توفر الخدمات الصحية والاجتماعية، اما المجال الأخر التي يستخدم فيها آليات قامة على التضامن بشكل أكبر هي حالات الطوارئ والأزمات، الا إن التضامن الاجتماعي من المبادئ المعقدة التي تحتاج الى تفسير، إذ توجد بالقانون الدستوري مبادئ لا يمكن تطبيقها بسهولة من دون وجود مواد إضافية وهذا لا يجعلها أقل أهمية مما يتطلب تفسير القواعد الدستورية في ضوء هذا المبدأ فإنه مبدأ معياري وليس مبدأ أخلاقي أو سياسي ^٠٠.

وهـذا مـا يضفي عـلى التضامـن الاجتماعـي قيمـة دسـتورية إذ يـبرز دوره في السـياق الاجتماعـي وفي ظـل الظـروف الإنسـانية ولا يكـون لهـذهِ القيمـة أدنى دور الا في ظـل وجـود

<sup>58</sup> Arban, Erika, Exploring the principle of (federal) solidarity, Vol. 2017, 22.P.244 and 245.



<sup>07</sup> المادة (٢٩/رابعاً) تنص على (المحافظة على التضامن الاجتماعي والوطني وتقويته وخاصة عند تعرض هذا التضامن لما يهدده).

<sup>57</sup> R. Wolfrum and Ch. Kojima, Op. Cit, Pp.13 -10.

الجماعة، أي أن الروابط الاجتماعية هي التي تجعل القيم الدستورية ذات قيمة، وهذه القيمة تجد أساسها بالاستناد الى الأخوة بين البشر ومحبتهم لبعضهم البعض والحاجة للتعاون فيما بينهم أو التعايش، وبالتالي يكون التضامن الاجتماعي وفقاً لهذا المفهوم مبدأً ذا قيمة دستورية ، وأن الاعتراف بالقيمة الدستورية لمبدأ التضامن الاجتماعي يساهم في خلق وتعزيز مجتمعات أكثر عدالة، وخاصه حينما توجد التزامات متبادلة بين الأفراد في داخل المجتمع، إذ تتبع الدساتير نهجاً اجرائياً قالماً على القواعد والإجراءات من أجل تحقيق العدالة، وفي حال ما رأى القضاء الدستوري لدولة ما بأن التضامن الاجتماعي له قيمة دستورية فإن هذا القرار دوراً كبيراً في تفسير الحقوق والواجبات التي يتضمنها الدستور ، وهذا ما يؤيده (روبرت ألكسي Alexy Robert) إذ يرى أن التضامن الاجتماعي من المبادئ الأساسية في الدستور الاتحادي الألماني لما ينطوي على مضموناً أخلاقياً، مما يساهم في مراعاة العدالة القانونية داخل المجتمعات ...

وإما التضامن الاجتماعي بوصفه مبدأً، يفرض التزامات على عاتق السلطات والأفراد بالقيام بالتزامات محددة بهوجب الدستور، وفي هذا المفهوم لا يوجد أي تعريف رسمي للتضامن الاجتماعي بوصفه مبدأ عام وشامل، وعند معاملة التضامن الاجتماعي بوصفه مبدأ قانوني بالوقت ذاته يعتبر من أعلى درجات الواجب، مما يجعل الفرد الذي يفرض عليه هذا الواجب مقتنع بأدائها وذلك لما لها من قبولاً اجتماعياً، وعليه حينما يوصف التضامن الاجتماعي بوصفه مبدأ دستوري فلا حاجة لذكره في النصوص الدستورية، إذ من المفترض أن قيمته الدستورية تكون مشتقة من النظام القانوني وبالتالي يكون مُلزماً لكافة سلطات الدولة، حتى وأن لم يتم النص عليه في الدستور<sup>17</sup>.

وبالرغم من أهمية المبادئ الدستورية في إصدار الاحكام والتفسير الا ان في أغلب الأحيان قد يتعرض القضاة للنقد خاصه عند اللجوء للمبادئ التي لم يتم الإشارة اليها في الدستور، وتحذر )نيومي راو Rao Neomi) من استيرادا القيم الاوربية الى دستور الولايات المتحدة الامريكية مما يؤدي الى أضعاف حماية الحقوق وتقيدها، وهذا الكلام يرتبط بالتضامن الاجتماعي مبدأ له قيمة دستورية بالتضامن الاجتماعي مبدأ له قيمة والحريات لأصبحت حمايته أعلى من باقي الحقوق، وعليه ستعتبر بنوده تقيداً للحقوق والحريات

Th. Tzimas, Op. Cit, P.335 د. محمد سليمان الأحمد، فلسفة الحق، ط١، منشورات زين الحقوقية، ٢٠١٧، ص٢١٥



<sup>59</sup> Th. Tzimas, Solidarity as a Principle of International Law: Its Application in Consensual Intervention Groningen Journal of International Law, International Legal Reform Solidarity as a Principle of International Law: Its Application in Consensual Intervention vol 6, Iss.2, P.334.
60 T. Hostovsky Brandes, Op. Cit, P.71 and 74

٦١ روبرت ألكسي، فلسفة القانون مفهوم القانون وسريانه، ترجمة د. كامل فريد السالك، ط٢، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣، ص١٢٧ و١٢٨.

وبالتالي فإن التركيز عليه سيضعف حماية الحقوق<sup>17</sup>، وعليه لا يمكننا اعتماد هذا الرأي لأن التضامن الاجتماعي ظاهرة لا يمكن انكارها ولا يمكن أن تكون محلاً للجدل أو الغموض لها أهداف واضحة قد تم معالجته في العديد من الدساتير سواء بصورة صريحة او ضمنية وأن مبدأ التضامن الاجتماعي لا يتعارض مع الحقوق والحريات والها يهدف الى تعزيزها وادراكها، فضلاً عن ضمان مجتمعات أكثر عدلاً بالإضافة الى دوره المهم في الأزمات والاضطرابات الاجتماعية لأنه يساهم في تعزيز التعاطف والرحمة بين الأفراد داخل الجماعة لتجاوز الأزمات والحد من أثارها.

نذهب مع الاتجاه الذي يؤيد بأن التضامن الاجتماعي مبدأ قانوني له قيمة دستورية، مما يؤكد على أهمية التعاون بين الأفراد داخل الجماعة، إذ تتجه غالبية الدول الى تكريس هذا المبدأ في دساتيرها سواء بصورة صريحة أو ضمنية مما يلزم السلطات التشريعية مراعاة هذا المبدأ عند أصادرها التشريعات والقواعد القانونية ويساهم في تعزيز علاقات الأفراد ببعضهم البعض بالإضافة الى مسؤوليتهم عن رفاهية بعضهم البعض ومسؤولية الدولة عن تحقيق مجتمعات أكثر رفاهية وعدالة لمواطنيها.

نستنتج ما تقدم أن التضامن الاجتماعي مبدأ قانوني له قيمة دستورية يتمتع بأهمية بالغة بسبب الوظائف المتعددة التي يقوم بها، إذ تم معالجة هذا المبدأ سواء بصورة صريحة أو ضمنية حيث ذهبت العديد من الدساتير الى تكريسه من ضمن المبادئ الأساسية التي يقوم عليها الدستور ما يؤكد على أهميته في النظام القانوني داخل الدولة، فضلاً الى اعتماد من قبل العديد من المحاكم الدستورية من خلال تكريسه في احكامها سواء في تفسير النصوص الدستورية او أزاله التعارض بينها، وعليه فإن مبدأ التضامن الاجتماعي مبدأ دستورياً ذا أهمية بالغه حتى وأن لم ينص عليه صراحة إذ يجد أساسه في طبيعته العلاقات البشرية ويستمد الزامه من النظام القانوني في داخل الدولة.



#### الخاتمة

بعد الانتهاء من البحث في (القيمة القانونية لمبدأ التضامن الاجتماعي) فقد توصنا الى مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات سنبين أهمها في نقطتين تباعاً، وعلى النحو الاتي: أولاً: - الاستنتاجات

- ١. نستنتج مل القدم أن التضامل الاجتماعي مبدأ قانوني مستقل لله قيمة دستورية يتمتع بأهمية بالغة بسبب الوظائف المتعددة التي يقوم بها، ويتوجب على السلطة العامة التقيد بله في تصرفاتها، على يعزز التضامن داخل الدولة.
- ٧. اختلفت الدساتير في معالجة التضامن الاجتماعي باتجاهات مختلفة، فمنها من عالجته بصورة صريحة ضمن المبادئ الأساسية او ضمن الحقوق والحريات وهذا ما يعكس اهتمام السلطة المؤسسة به ومثال على ذلك معالجة دستور المانيا لعام ١٩٤٩ المعدل ودستور جمهورية مصر١٠٠٤ المعدل، وهنالك دساتير عالجته بصورة ضمنية من خلال الإشارة الى مفاهيم قانونية تعكس التضامن الاجتماعي أو الاشارة اليه بصورة ضمنية من خلال النص على مجموعة من الحقوق والالتزامات التي تقوم على أساسه أو الإشارة الى مفاهيم تستند اليه مثل دستور جمهورية فرنسا لعام ١٩٥٨ المعدل، دستور الولايات المتحدة الامريكية لعام ١٩٨٧ المعدل، ودستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥.
- ٣. جاء القضاء الدستوري المقارن مؤكداً على القيمة الدستورية التي يتمتع بها التضامن الاجتماعي في كل من المانيا وفرنسا ومصر من خلال إلغاء القوانيين التي تتناقض مع متطلباته، اما بالنسبة للقضاء الدستوري في الولايات المتحدة الامريكية فلم يتضمن إشارة صريحة لمبدأ التضامن الاجتماعي في احكامه الا انه يلاحظ من خلال استقراء احكام المحكمة الاتحادية العليا انها اعتمدت عليه ضمناً في توجهاتها.
- إن المحكمة الاتحادية العليا في العراق وعلى الرغم من مرور مدة زمنية طويله على انشائها الا انها لم تشر صراحه الى مبدأ التضامن الاجتماعي، الا انها اشارت ضمناً الى مفاهيم ذات صله به مثل المساواة وتكافؤ الفرص.

#### ثانياً: - التوصيات

إ. نـوصي المـشرع الدسـتوري بـأن ينـص الدسـتور صراحـة عـلى مبـدأ التضامـن الاجتماعـي
 ضمـن البـاب الأول المخصـص للمبـادئ الأساسـية لمـا لـهُ مـن أهميـة في تحديـد الأسـس
 التـي تبنـى عليهـا الدولـة العراقيـة والعلاقـة بـين هيئـات الحكـم وكذلـك علاقـة الدولـة



- مع الأفراد، منها يؤدي الى انعكاسه بصوره واضحة على جميع نصوص الدستور وعلى الأخص الحقوق والواجبات وخاصه عند تفسير الدستور.
- ٧. نأمل من المحكمة الاتحادية العليا في العراق الاعتماد على مبدأ التضامن الاجتماعي في قراراتها والاشارة اليه صراحة على يحقق وحدة العراق واستقراره، وعليه ندعو المحكمة الاتحادية العليا للسير على نهج القضاء الدستوري المقارن في تفسير الدستور في ظل مبدأ التضامن الاجتماعي لما له من دور وأهمية في بناء المجتمع.
- ٣. نـوصي الحكومـة باتباع سياسات وإجـراءات تعـزز التضامـن الاجتماعـي مثـل تنفيـذ السياسات التي تعـزز الاندمـاج الاجتماعـي والمسـاواة، ودعـم السياسـات التـي تعـزز الاندمـاج الاجتماعـية داخـل الدولـة مـن خـلال إعـادة توزيـع المـوارد والـثروات بشـكل عـادل ومنصـف بـين المواطنـين وعـلى الأخـص للفئـات المسـتضعفة أو المحتاجـة، لحمايـة الأفراد ومعالجـة الأسباب الجذرية للفقر وعـدم المسـاواة لتوفير ظروف أفضل للعيش، وفضـلاً عـن دعـم النمـو الاقتصـادي والاندمـاج الاجتماعـي لتحقيـق التماسـك والوحـدة والتعـاون داخـل المجتمـع.

